التنوير والعقلانية
بين
المعتزلة وأهل السنة

دكتور

مبروك عبد العزيز عبد السلام

مدرس العقيدة والفلسفة بالكلية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على من بعثه ربه متمماً للنعمة ، ومكملاً للدين ، وخاتماً للنبيين ، والمرسلين وعلى آله وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين .

وبعد :

فإن الصورة الفكرية التى تكونت لدىّ قبل الدخول فى موضوع بحثنا – التنوير – أهل السنة – والعقلانية – المعتزلة – فى ثقافتنا الإسلامية . كانت كما يراها الأستاذ الدكتور / محمد عمارة فى كتابه (تيارات الفكر الإسلامى) وهى :

أن أهل السنة والجماعة أصحاب منهج نصوصى يميل بهم بداهة إلى المحافظة والجمود .

وأن المعتزلة رواد العقلانية وفرسان الدفاع عن الإسلام وأن حياتنا الفكرية مع المعتزلة أقوى نبضاً وأفعل أثراً لأنهم تسلحوا بأسلحة عالمية المنطق والفلسفة .

ثم دارت الأيام والأعوام فأخذت الصورة الفكرية الأولى – للدكتور عمارة – تتبلور وتتعين وتتلون وتتشكل وتعمق وتتسع

وبالجملة لم تثبت على حالتها الأولى بل ازدادت وضوحاً وأفـرزت مضموناً جديداً حتى أصبحت شيئاً آخر .

وليس المجال هنا مجال تفصيل القول جوابا عن هـذا ولكـن تكفينا الآن الإشارة السريعة إلى أن الذى ذكره الـدكتور عمـاره – عن المعتزلة وأهل السنة – موضع رفض عندى .

وسيرى الباحثون من خلال بحثنا أننا نختلـف مـع الأسـتاذ الدكتور فى موقفه من الفكر الاعتزالى ، وفكر أهل السنة ، وسـر الاختلاف ينطلق من أننا لا نجعل معيار الحكم فى آراء سابقة بـل فى نتائج وثمرات ، ولا نعتمد على آراء غيرنا بل نعتمد على فهـم حقيقة النصوص الشرعية عند الفريقين – المعتزلة وأهل السـنة – ومنهج كل منهما .

ولعل الباحثين يؤيدوننا فيما سنذهب إليه عندما يكشف بحثنـا عن أعماق الفكر الاعتزالى عن أفكاره وآفاقه ، وأدواته فى البحث .

وأعود بالحديث إلى أهل السنة والجماعة فنراهم قـد تفـردوا فكراً وقولاً . لأنهم المبدأ الهادى فى إبداعنا الإسلامى على اختلاف ميولنا . مما أوجب علينا من خـلال بحثنـا أن نضـع الضـوابط الضرورية التى جعلت أهل السنة رواد التنوير فى الفكر الإسلامى . بل أصحاب الفكر الذى يترتب عليه الحكم بصحة الصحيح وفسـاد الفاسد . ولهذا كانوا قادرين على تصحيح الحجج العرجاء للفلسـفة

والمتأثرين بها – المعتزلة – فقد ظلت فرقة أهل السنة والجماعة حريصة أشد الحرص على هدم الأفكار الاعتزالية المغايرة لحقيقة النصوص الشرعية . يتضح ذلك من خلال :

الفصل الثالث – حكم المقتول – ولم تكن هذه القضية هى الوحيدة التى دارت رحاها بين المعتزلة وأهل السنة والجماعة ، ولكن كان اخ يارنا لها لأنها ناقوس الخطر الذى يدق بكل قوة فى اذان الرأى الـ ام العالمى – القتل – وحسبنا هنا أن نذكر الإنسانية بأن رحلتها مع الحياة ، وحياتها مع التجربة يجب أن تثبت فيها وجودها عندما تنتصر على الشر وأعوانه لتكون إنسانية كاملة متوجة بالفضيلة ، والتقوى حتى لا تضيع أمام جبروت الغواية الشيطانية – بالقتل – لأنها قصرت فى استخدام مازودها الله به من التقوى والملكات .

قال تعالى : ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُۥ سَوْفَ يُرَىٰ ﴿٤٠﴾ ثُمَّ يُجْزَىٰهُ ٱلْجَزَآءَ ٱلْأَوْفَىٰ ﴿٤١﴾ ﴾ [1] .

والبحث برمته جاء فى مقدمة وثلاثة فصول ، وخاتمة .

■ **المقدمة** : تناولنا فيها أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره ، ومنهجنا فى البحث ، وقيمته العلمية .

---

(١) سورة النجم : آية ٣٩ : ٤١ .

■ **الفصل الأول** : التنوير والعقلانية بين المعتزلة وأهل السنة . وتعرضنا فيه لبيان معنى التنوير والعقلانية ، ونشأة المعتزلة وأهل السنة ، وقدمنا فيه المعتزلة على أهل السنة من باب التخلية قبل التحلية .

■ **الفصل الثانى** : منهج المعتزلة وأهل السنة فى الفكر الإسلامى . وأوضحنا من خلاله أن عقلانية المعتزلة جعلتها تتواطأ مع الفكر الفلسفى أكثر من اعتمادها على النص الشرعى فى تنويره وعقلانيته ، وأن أهل السنة والجماعة أصحاب التنوير فى الفكر الإسلامى .

■ **الفصل الثالث** : حكم المقتول بين المعتزلة وأهل السنة . وكان هذا الفصل هو أحد المساهمات والمؤشرات البارزة التى تعترف ضمناً بخصوصية الإبداع الخلاق عند الفريقين – المعتزلة ، وأهل السنة – ولكن يبقى فكر أهل السنة والجماعة دليلاً على أن الفكر الاعتزالى فى عقلانيته حاد وخطير ويتطلب جراحات للعاهات المستديمة فى المنهج وطرق الاستدلال .

■ **الخاتمة** : وكانت وقفة قصيرة أوضحنا من خلالها أهمية الفكر الاعتزالى ، وفكر أهل السنة والجماعة ، وكان همنا الأول بعد أن كشف بحثنا عن انفراد أهل السنة والجماعة بالشرعية أن نوضح عدم تجريد المعتزلة من العقلانية ، وأن الخلاف بين الفريقين هو مايعطى الفكر الإسلامى ملامحه وقسماته .

الفصل الأول

التنوير والعقلانية
بين
المعتزلة وأهل السنة

ويشتمل هذا الفصل على :

- معنى التنوير والعقلانية .
- نشأة المعتزلة وأهل السنة .
- منهج المعتزلة وأهل السنة .

تمهيد :

التعدد الثقافى بديهية تفرض نفسها على العقل لكن رغم التعدد فإن الحياة الفكرية يسودها آخر الأمر صوت واحد ، تدور حوله رحى الحياة ، وذلك المحور البارز هو مايحدث فى الناس أينما كانوا نقطة التقاء مشتركة فى الفكر الذى يتعدد شكلاً وروحاً واتجاهاً لكنه يتحد فى جذر من جذوره يعكس روح العصر متمثلاً فى الفكر الواحد .

ويبقى السؤال قائماً .

مالفكر الواحد البارز الذى تدور حوله رحى الحياة فى هذه الثنائية المعيارية – المعتزلة ، أهل السنة – ؟

والجواب : ينبئنا به بحثنا .

وقد أطلق بعض الباحثين على المعتزلة رواد العقلانية فى الفكر الإسلامى ، وأطلقت على أهل السنة رواد التنوير فى الفكر الإسلامى .

لذلك بدا لى أن الحديث عن الفريقين يستلزم معرفة معنى العقلانية والتنوير .

❁ ❁ ❁ ❁ ❁ ❁

معنى العقلانية والتنوير فى اللغة والاصطلاح

إن أمر اللغة العربية لمن يتدبرها عجب من عجب . فهل تعلم أن لغتنا الجميلة حاطب بليل . أعنى أنها تعطيك المعنى وزيادة فتشيع فينا إحساساً صادقاً بالغنى الثقافى . فثقافتنا ليست عاقراً بل للكلمة الواحدة معانى عديدة . وللتدليل على ذلك نجده فى معنى العقلانية والتنوير فى اللغة .

أولاً : معنى العقلانية فى اللغة :

للعقلانية فى اللغة معانى عديدة ومن معانيها المتعددة .

يقول صاحب لسان العرب : (عقل : العَقلُ : الحِجرْ والنهى ضد الحُمْق ، والجمع : عقول .

وفى حديث عمرو بن العاص : تلك عقول كادها بارئها أى أرادها بسوء . . . وعقَل ، فهو عاقِل وعَقولُ من قوم عُقَلاء .

ابن الأنبارى : رجل عاقِل وهو الجامع لأمره ورأيه مأخوذ من عَقَلْت البعير إذا جمعت قوائمه ، **وقيل :** العاقِل الذى يَحبس نفسه ويردها عن هواها ، أُخِذَ من قولهم قد اعتقل لسانه إذا حبس ومنع الكلام . والمعقول : ماتَعقله بقلبك . والمعقول : العقل ، يقال : ماله معْقول أى عقل . . . والعَقل : التثبت فى الأمور . والعقل : القلب . والقلب : العقل . وسمى العقل عقلاً لأنه يَعْقِل صاحبه عن التورط فى المهالك أى يحبسه .

وقيل : العقل : هو التميز الذى به يتميز الإنسان عن سائر الحيوان . ويقال : لفلان قلب عَقول ، ولسان سَؤول ، وقلب عقول فَهم ، وعقل الشئ يعقله عقلاً : فَهِمه . ويقال : أعقلت فلاناً أى ألقيته عاقلاً . وعقلته أى صيرته عاقلاً . . . وتعاقل أظهر أنه عاقل فهم وليس بذاك . . . واعتقل : حبس . وعقله عن حاجته يَعقله وعقله وتعقَله واعتقله : حبسه . . . والعقال : الرباط الذى يعقل به . وجمعه : عقل . . . والمرأة تعاقل الرجل إلى ثلث الدية : أى توازيه . . . **قال الأزهرى** : والعقل فى كلام العرب الدّية . سميت عقلاً . . . لأن القاتل كان يكلف أن يسوق الدية إلى فناء ورثة المقتول فيعقلها بالعقل ويسلمها إلى أوليائه) .

ثانياً : معنى العقلانية فى الاصطلاح :

إن من يمعن النظر فى تعريف الجرجانى للعقل يدرك أنه استطاع تحديد معنى العقل تحديداً واضحاً بقوله : (العقل جوهر مجرد عن المادة فى ذاته ، مقارن لها فى فعله ، وهى النفس الناطقة التى يشير إليها كل أحد بقوله : أنا .

- **وقيل** : العقل : جوهر روحانى خلقه الله تعالى متعلقاً ببدن الإنسان .
- **وقيل** : العقل : نور فى القلب يعرف الحق والباطل .
- **وقيل** : العقل : جوهر مجرد عن المادة يتعلق بالبدن

تعلق التدبير والتصرف .

☚ **وقيل** : العقل : قوة للنفس الناطقة ، وهو صريح بأن القوة العاقلة أمر مغاير للنفس الناطقة ، وأن الفاعل فى التحقيق هو النفس والعقل آة لها ، بمنزلة السكين بالنسبة إلى القاطع .

☚ **وقيل** : العقل والنفس والذهن واحد . إلا أنها سميت عقلاً لكونها مدركة ، وسميت نفساً لكونها متصرفة ، وسميت ذهناً لكونها مستعدة للإدراك وما يعقل به حقائق الأشياء .

☚ **وقيل** : محله الرأس .

☚ **وقيل** : محله القلب .

وهو مأخوذ من عقال البعير ، يمنع ذوى العقول من العدول عن سواء السبيل ، والصحيح أنه جوهر مجرد يدرك الغائبات بالوسائط والمحسوسات بالمشاهدة .

والعقل المستفاد : هو أن تحضر عنده النظريات التى أدركها بحيث لا تغيب عنه .

والعقل بالفعل : هو أن تصير النظريات مخزونة عند القوة العاقلة بتكرار الاكتساب بحيث تحصل لها ملكة الاستحضار متى شاءت منغير تجشم كسب جديد ، لكنه لا يشاهدها بالفعل .

والعقل بالملكة : هو علم بالضروريات واستعداد النفس بذلك

لاكتساب النظريات .

والعقل الهيولانى : هوالاستعداد المحض لإدراك المعقولات ، وهى قوة محضة خالية عن الفعل كما الأطفال ، وإنما نسب إلى الهيولى لأن النفس فى هذه المرتبة تشبه الهيولى الأولى الخالية فى حد ذاتها عن الصور كلها) [١] .

وينبغى أن نستخلص من تعريف الجرجانى للعقل أنه استعان بأفكار وقواعد يقر علماء اللغة والكلام والفلاسفة حجيتها ، وهذه الدقة فى التعريف نتطلبها .

ويبدو لى أنه من الضرورى أن نحلل معنى التنوير فى اللغة والاصطلاح .

معنى التنوير فى اللغة واصطلاح :

أولاً : معنى التنوير فى اللغة :

من معانى التنوير فى اللغة : (النور ، والفعل : التنوير ، والنور من أسماء الله تعالى . . .

قال الله ﷻ : ﴿ ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [٢] .

---

(١) كتاب التعريفات للجرجانى – الطبعة الأولى ص ١٩٦ : ١٩٨ .

(٢) سورة النور : آية ٣٥ .

☚ **قيل فى تفسيره** : هادى أهل السماوات والأرض .

☚ **وقيل** : ﴿ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ﴾ (١) .

أى مثل النور هداه فى قلب المؤمن كمشكاة فيها مصباح ، والنور : الضياء . والنور : ضد الظلمة . وفى المحكم : النور : الضوء أيا كان . . . والتنوير وقت إسفار الصبح . يقال : قد نور الصبح تنويراً ، والتنوير : الإنارة ، والتنوير : الإسفار . وفى حديث مواقيت الصلاة : أنه نور بالفجر أى صلاها ، وقد استنار الأفق كثيراً ، وفى حديث على كرم الله وجهه : نائرات الأحكام ومنيرات الإسلام النائرات الواضحات البينات ، والمنيرات كذلك .

وأنار المكان : وضع فيه النور . وقوله عز وجل : ﴿ وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ۝ ﴾ (٢) .

قال الزجاج : معناه من لم يهده الله للإسلام لم يهتد ، والمنار والمنارة : موضع النور . والمنارة : الشمعة ذات السراج . والمنار : العلم وما يوضع بين الشيئين من الحدود . . . والمنار : محجة الطريق) . (٣)

---

(١) سورة النور : آية ٣٥ .

(٢) سورة النور : آية ٤٠ .

(٣) لسان العرب لابن منظور – المجلد السادس – ص ٤٥٧١ .

ثانياً : معنى التنوير فى الاصطلاح :

الآن فلنضيق مجال القول – بعدأن اتسع المعنى اللغوى – وبدلاً من أن نتحدث عن معنى التنوير بمعان مطلقة . نحصر انتباهنا فى معنى واحد نسعى إلى بنائه فى بحثنا . **يقول صاحب التعريفات :**

(النور : كيفية تدركها الباصرة أولاً وبواسطتها سائر المبصرات . ونور النور : هو الحق تعالى) . [١]

ولست أرى تعريفاً نهتدى به فى بحثنا خيراً من تعريف التنوير بأنه نور النور : وهو الحق تعالى .

والتعريف منطوياً فى ثناياه معنى يخلد ماخلدت البشرية . لأننا فى هذا التعريف نوقف صحة فكر أهل السنة على تمسكها بنور النصوص الشرعية .

❁ ❁ ❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) كتاب التعريفات للجرجانى – ص ٤٥٧١ .

نشأة المعتزلة وأهل السنة

أولاً : نشأة المعتزلة

تمهيد :

لعله مما يفيد الباحثين ويضعهم فى الصورة الفكرية – كما يقال – أن نذكر لهم أن نشأة فرقة أهل السنة والجماعة أقدم من نشأة فرقة المعتزلة . وأن الأقدم هو الأسبق .

فنشأة فرقة أهل السنة كان منذ زمن تدوين الحديث الشريف لفهم مرامى آيات القرآن الكريم ، ونشأة فرقة المعتزلة كان بسبب تفكير " واصل " بمفرده . فقد كلف نفسه بالإجابة على سؤال من غير أن نطالب بمنهج وقواعد ينطلق منها ، وإن كان لمدرسة الاعتزال بعد ذلك قواعد ، وصيغ عامة قامت عليها .

ويبدو لى أنه ليس من الضرورى أن أحلل قضية النشأة فى أعماقها ، فهذا بعيد عن موضوع بحثنا وأكثر مانلفت النظر إليه هو سبب النشأة .

❁ ❁ ❁ ❁ ❁ ❁

أولاً : نشأة المعتزلة :

ترى هل نصيب إذا زعمنا أن نشأة فرقة المعتزلة يرجع إلى أواخر الربع الأخير من القرن الأول الهجرى فى العصر الأموى ، نشأوا للدفاع عن العقيدة الإسلامية بمنطق العقل .

على أية حال فمن واجبنا أن نستعرض الروايات المشهورة لنشأة المعتزلة قبل أن نتسرع بالجواب .

فما هى ظروف النشأة ؟ أو بمعنى أدق ماهى الفكرة التى نشأت عنها فرقة المعتزلة ؟ وما ذيولها التى تعلقت بها ؟

يرى بعض الباحثين أنها ابتدأت (فى قوم من أصحاب على ﷺ اعتزلوا السياسة ، وانصرفوا إلى العقائد عندما تنازل الحسن ابن على ﷺ عن الخلافة لمعاوية بن أبى سفيان ﷺ فاعتزلوا الحسن ومعاوية ﷺ وجميع الناس ، ولزموا منازلهم ومساجدهم ، وانشغلوا بالعلم والعبادة) . (١)

ولعل ظروف نشأة المعتزلة تقتضى من العقل سؤال رجال المعتزلة أنفسهم عن وجه التسمية لعل فى قولهم مايهدينا إلى موضع النشأة .

وفى هذا الإطار يقررون أن (أصل الاعتزال يرجع إلى

---

(١) أصل الشيعة وفرقها للنوبختى – ص ٣٩ .

النبى ﷺ وأصحابه ﷺ وماكانوا عليه) . [١]

وإننا لنلحظ أن محاولة رجال المعتزلة للرجوع بالاعتزال إلى النبى ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم إنما كان تقديراً للمعتزلة ، واعتزازاً بها وصوناً لها من أن تنزل فى دوامة الأفكار التى ليست لها جذور إسلامية مهما بدا لنا ذلك الربط غريبا .

وقد يجوز لنا فى هذه الحالة القول بأنه لم تعد توجد فرقة إسلامية ترى فصل عصر الرسول ﷺ وصحابته رضوان الله عليهم عن حاضرها . بل ترى أن الماضى حاضر مع الحاضر ، وهما معا يتجاوران فى صورة مستقبلية ، وقد يكون لا مكان للماضى مع الحاضر إلا فى خيال صاحب تلك الرؤية . ولكن مايمكن اعتباره رواية يرجع إليها جمهور الباحثين هو أن سبب تسمية المعتزلة بهذا الاسم أن (الحسن البصرى سئل، عن حكم مرتكب الكبيرة ، وقبل أن يجيب بادر تلميذه واصل بن عطاء بقوله إن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر بل هو فى منزلة بين المنزلتين أعنى : منزلة بين الإيمان والكفر ، ثم اعتزل ولصل مجلس الحسن واتخذ له مجلساً آخر فى المسجد) . [٢]

---

(١) المنية والأمل – ابن المرتضى – الجزء الخامس – ص ٤ .

(٢) المواقف للإيجى – الجزء السابع – ص ٢٧٧ ، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ٢٥ .

قررنا إذن منذ البداية أن نشأة المعتزلة يرجع إلـــى الخـــلاف الفكرى بين الحسن البصرى وتلميذه واصل بن عطاء الغزال .

ثانيا : نشأة أهل السنة :

قيل إن لكل فكر كبير وعظيم نقطة بداية يرتكز عليها ومعرفتنا لنشأة أهل السنة هى غاية الغايات ونهاية أمل الباحثين حتى ليجتهدوا أن يتطابقوا وإياها فإذا ظفروا بالتسمية – أنهم من أهل السنة – اطمأنوا لأن أهل السنة كانوا على ماعليه الرسول ﷺ من الهدى والنور . فهم عن الرسول ﷺ قد أخذوا ، وبه ﷺ اقتدوا ، وبهديه ﷺ إلتزموا ، وعنه ﷺ نقلوا كل ماوصل إلينا من ديننا لم يغيروا ، ولم يبدلوا ، ولم يفرطوا ، فقد كان المبدأ الهادى فى إبداعهم الفكرى قول الحق : ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (١) .

ولأننا نرفع منزلة الشئ تبعا لقيمته فكون الفرقة منسوبة للرسول ﷺ يضفى عليها دورا هاماً للدفاع عن الإسلام ، ومن الضرورى أن نذكر أنه يجب اتباع أهل السنة لأن طريقهم هو الصراط المستقيم الذى أمر الله به عباده حتى لا ينحرفوا ولا يضلوا عن سبيله .

---

(١) سورة الحشر : آية ٧ .

روى عبد الله بن مسعود ﷺ قال : خط لى رسول الله ﷺ خطا مستقيما لا التواء ولا اعوجاج ولا انحراف فيه ، وقال : هذا سبيل الله . ثم خط خطوطا عن يمينه وعن شماله كلها التواءات وانحرافات وقال : هذه سبل وعلى كل سبيل منها شيطان يدعو إليه . ثم قرأ قول الله تعالى :

﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾ ﴾ (١) .

ومحبة الله فى اتباع رسوله ﷺ قال تعالى :

﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾ (٢) .

❁ ❁ ❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) سورة الأنعام : آية ١٥٣ . أخرجه الحاكم فى المستدرك ، كتاب التفسير ، شأن نزول آية يسألونك عن اليتامى ٢ / ٣١٨ . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه - طبعة دار المعرفة - بيروت - لبنان .

(٢) سورة آل عمران : آية ٣١ .

الفصل الثانى
بين المعتزلة وأهل السنة

ويشتمل هذا الفصل على :

❶ المعتزلة

- **أصولهم .**
- **منهجهم فى البحث .**
- **الحسن والقبح عندهم وموقف أهل السنة منه .**
- **الصلاح والأصلح عندهم وموقف أهل السنة منه .**
- **مصادر الأدلة عندهم وموقف أهل السنة منه .**

❷ أهل السنة

- **مصادر التشريع عندهم .**

أولاً : أصول المعتزلة

يحسن بنا أن نمضى إلى صميم غرضنا فنطرح هذا السؤال :

هل أصول المعتزلة وضعها واصل بن عطاء الغزال ؟

الواقع يدل على أن الحياة الفكرية فى جريان متصل وتغير مستمر وواصل كان نقطة البدء ، ودوماً يكون البسيط فى البداية والمركب فى الخاتمة . أعنى أن هذه الأصول ماتفق عليها أقطاب الفرقة ويوضح أبو الحسين الخياط فى كتابه " الانتصار " هذه الأصول ، ويبين أن من يتدخل الاختيار والتفكير والتوجيه ليحمله على اعتناق هذه الأصول يطلق عليه معتزلى .

والأصول الخمسة للمعتزلة هى :

١ – التوحيد .

٢ – العدل .

٣ – الوعد والوعيد .

٤ – المنزلة بين المنزلتين .

٥ – الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

أولاً : التوحيد :

إذا أردنا أن نكون غاية فى الدقة فى معرفة التوحيد عند

المعتزلة وجب علينا أن نقول : إنهم يقصدون بالتوحيد (أن الله تعالى واحد ليس كمثله شئ . فلا يوصف بالجسمية ولا الجوهر ولا العرض ، ولا يكون فى جهة ولا مكان معين ، ولا يوصف بالفوقية ولا التحتية ولا يحده زمان ، ولا يوصف بشئ من صفات الخلق ولا يوصف بالتناهى ، ولا تحيط به الأفكار ، ولا تدركه الحواس ، ولا يشبه الخلق بوجه من الوجوه ، وكل ما خطر بالبال فهو فوق ذلك ولا يلحقه العجز والنقص) . (١)

إن ذلك معناه إقرار المعتزلة بالتنزيه التام والكمال المطلق للبارى " جل وعلا " .

ولقد اهتمت الفرقة الاعتزالية بالبحث فى الصفات وكلفوا أنفسهم باختيار القول بأن الصفات عين الذات وليست زائدة عليها .

ومعنى ذلك أنهم اعترفوا بالصفات ولم يفرقوا بينها وبين الذات وقالوا إنها عين الذات فمثلا قالوا : الله عالم أى أن علمه عين ذاته وليس زائداً عليه .

ويرى المعتزلة أن هذا هو التنزيه التام للبارى " جل وعلا " . ولكن تمييز الفرق بين الصفة والذات يغيب عن المعتزلة ، وكذلك

---

(١) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين للأشعرى – المعتزلة – الجزء الأول – ص ٢٧٥ .

يغيب عنهم أنهم معطلة فالصفات أمور معنوية والذات تقوم بها الصفات .

ولكن أليس مما يمكن رفضه أن يترتب على هذا الأصل – التوحيد – قول المعتزلة (باستحالة رؤية الله تعالى يوم القيامة لأن الرؤية تقتضى التجسيم والجهة والله " ﷻ " منزه عنهما . وأيضا قادهم التوحيد إلى القول بأن القرآن مخلوق لله ﷻ بحجة منع تعدد القدماء ولنفى صفة الكلام عن الله تعالى) . (١)

ثانياً : العدل :

منهج البحث العلمى يؤكد على ضرورة تعريف القضية قبل الولوج فيها ، وعن تعريف العدل يقول الجرجانى : (العدل : عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفى الإفراط والتفريط) . (٢)

ونحن متفقون بلا شك فيما يتعلق بالعدل عند المعتزلة ، والذى نعده منطقياً (أن الله تعالى لا يخلق أفعال العباد ، بل يفعلون ما أمروا به ونهوا عنه بالقدرة التى خلقها وركبها فيهم ، وأنه

---

(١) تفاصيل هذه القضايا فى :
- شرح مطالع الأنظار على طوالع الأنوار للأصفهانى ص ١٨٨ .
- أصول الدين للرازى ص ٧١.

(٢) كتاب التعريفات للجرجانى ص ١٩١ .

لا يأمر لا بما أراد ، ولم ينه إلا عما كره ، وأنه ولى كل حسنة أمر بها ، وبرئ من كل سيئة نهى عنها .

قال تعالى : ﴿ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ﴾ (١) .)

وتلقى المعتزلة ضوءا على السبب الأساسى الذى جعلهم يقولون إن الله لا يخلق أفعال العباد لأنه " جل وعلا " لم يكلفهم بما لا يطيقون .

قال تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ (٢) .

وأن أحداً لا يقدر على قبض ولا بسط إلا بقدرة الله تعالى التى أعطاهم إياها وهو المالك لها دونهم . ولو شاء لجبر الخلق على طاعته ، ومنعهم اضطراراً عن معصيته .

ولكن لا يفعل إلا إذا كان فى ذلك رفع المحنة وإزالة البلوى . (٣)

---

(١) سورة النساء : آية ٧٩ . المرجع : مروج الذهب للمسعودى – الجزء الثانى – ص ١٥ .

(٢) سورة البقرة : آية ٢٨٦ .

(٣) مروج الذهب للمسعودى – الجزء الثانى – ص ١٥ .

ولعله قد بات واضحاً أن المعتزلة قالوا : إن العبد حر مختار فى فعله حتى يكون للتكليف مغذى وللثواب والعقاب على الأعمال معنى . وتقيم المعتزلة موازين المنطق العقلى فى هذا البحث الموضوعى فنقول إن العبد استمد الحرية والاختيار فى أفعاله بقدرة أودعها الله تعالى فيه وخلقها له ، فالله " جل وعلا " هو المعطى وله القدرة على سلب ما أعطى .

ثالثاً : الوعد والوعيد :

بدهى أن الوعد بالثواب ، والوعيد بالعقاب وكلاهما واقعان لا محالة ، فمن أحسن يجازى بالإحسان إحسانا ، ومن أساء يجازى بالإساءة عذاباً أليماً .

قال تعالى : ﴿ هَلۡ جَزَآءُ ٱلۡإِحۡسَٰنِ إِلَّا ٱلۡإِحۡسَٰنُ ۝ ﴾ [١] .

وقال تعالى : ﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَا ﴾ [٢] .

لكن شيئا يلفت أنظارنا فى قول المعتزلة (لا عفو عن الكبيرة من غير توبة ، وكما لا حرمان من ثواب لمن عمل خيرا .

ويرد على قول المعتزلة هذا : بأن الله بين فى كتابه العزيز

---

(١) سورة الرحمن : آية ٦٠ .

(٢) سورة الشورى : آية ٤٠ .

بأنه يغفر جميع الذنوب صغائرها وكبائرها ماعدا الشرك بالله .

قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ (١) .

وجائز على الله تعالى أن يثيب العاصى ويعاقب المطيع لأنه لا يسئل عما يفعل . فالثواب من فضل الله تعالى ، والعقاب من كمال عدله ، فإن يثبنا فبمحض الفضل وإن يعاقبنا فبمحض العدل) . (٢)

وواضح أن اختفاء ماهو جيد – فى هذا القول – إنما هو راجع إلى محاولة رد المعتزلة على المرجئة الذين أفرطوا وقالوا : " لا يضر مع الإيمان معصية ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة " .

فالمرجئة لم يعتبروا من المعاصى إلا الكفر فقط ، وبذلك وسعوا دائرة المعاصى وارتكاب الذنوب ، وأن الكافر مهما أتى بالطاعات ، فإنها لا تنفعه ولا تكون كفارة لكفره وإنما يرجئ أمره إلى الله يوم الحساب .

وخطأ المرجئة أوضح من أن يكون موضعا لجدال لأنه يترتب عليه أن يكون وعد الله ووعيده لغواً تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً .

---

(١) سورة النساء : آية ٤٨ .

(٢) المذاهب الإسلامية للشيخ محمد أبو زهرة – ص ٢١٢ ، ٢١٣ .

رابعاً : المنزلة بين المنزلتين :

لقد أنبأتك فىمناسبة سابقة – نشأة المعتزلة – أن هذه القضية – المنزلة بين المنزلتين – كانت نقطة البدء فى فكر المعتزلة . والقضية تتضمن بذاتها تفرداً فريداً فحكم " واصل بن عطاء الغزال " بأن مرتكب الكبيرة فى منزلة بين الكفر والإيمان فلا يحكم بإيمانه ولا يحكم بكفره ، قول لم يسبقه فيه أحد . ويطلقون عليه لقب الفاسق ، ويستشهدوا لقولهم هذا بقول الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾ (١) .

وقوله تعالى : ﴿ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِ ﴾ (٢)

ويقصدون (أن الإيمان عبارة عن خصال الخير إذا اجتمعت سمى المرء مؤمنا ، وهو اسم مدح ، والفاسق لم يستكمل خصال الخير ، ولا استحق اسم المدح ، فلا يسمى مؤمنا ، وليس هو بكافر أيضا ، لأن الشهادة وسائر أعمال الخير موجودة فيه ، ولا وجه لإنكارها ، لكنه إذا خرج من الدنيا على كبيرة من غير توبة فهو من أهل النار خالداً فيها ، إذ ليس فى الآخرة إلا الفريقان ، فريق

---

(١) سورة الحجرات : آية ٦ .

(٢) سورة الحجرات : آية ١١ .

فى الجنة ، وفريق فى السعير . ولكنه تخفف النار عليه) . [١]

ولعله مما يفيد الباحثين أن نذكر لهم أن المعتزلة بهذا المبدأ – المنزلة بين المنزلتين – ترد على المرجئة القائلين (بأن مرتكب الكبيرة مؤمن كما يردون على الخوارج القائلين بأن مرتكب الكبيرة كافر) .

ولا نستطيع أن نبعد شبهة الظن التى تثبت تأثر المعتزلة بالفلسفة اليونانية بل نؤكدها لأننا نعلم أن القول بالمنزلة بين المنزلتين يشبه نظرية الوسطية الأروسطية التى تقول إن الفضيلة وسط بين رذيلتين .

خامساً : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر :

الذى نذكره فى هذا الأصل من أصول المعتزلة موضع قبول عند الجميع مادام هو حديثنا عن " الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر " ، ولقد أدركت المعتزلة أبعاد الأصل الخامس وأغواره ، وأقل مايقال فى هذا أن الذى دفعهم إلى هذا الأصل (نشر الدعوة الإسلامية وهداية الضالين إلى الصراط المستقيم ، وخاصة من الفرق التى دخلت فى البيئة الإسلامية كالزنادقة ، والمجوس ، والذين يريدون تلبيس الحق بالباطل ليفسدوا على المسلمين أمر

---

(١) الملل والنحل للإمام الشهرستانى – الجزء الول – ص ٧٨ .

بينهم واتخذوا العقل منهجا لهم فى تصديهم لهذه الفرق الضالة والدفاع عن الإسلام كما تصدوا لمناقشة أهل الحديث والفقه ، وجادلوهم بالحجة والبرهان العقلى . وهذا الأصل يتمشى مع أهل السنة بشرط ألا يكون النهى عن المنكر منكراً ، وأن يكون الأمر بالمعروف معروفاً) . (١)

وجدير بالذكر هنا أن نذكر أن النصوص الشرعية حثت على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

قال تعالى : ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۘ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ (٢) .

وقول الرسول ﷺ : " من رأى منكم منكرا فليغيره بيده . فإن لم يستطع فبلسانه . فإن لم يستطع فبقلبه وهذا أضعف الإيمان " . (٣) وإنه لمما يستوقف النظر عند المعتزلة معنى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

---

(١) شرح الأصول الخمسة للقاضى عبد الجبار – ص ٧٤٢ .

(٢) سورة التوبة : آية ٧١ .

(٣) أخرجه مسلم فى صحيح كتاب الإيمان ، باب بيان كون النهى عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجبان – ١ / ٧٨ – ص ٦٩ – طبعة دار الحديث – تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى .

فالمعروف الذى تأمر به (كل أمر حسن وكل دعوة إلى الخير تعارفت عليها العقول والفطر السليمة واستراح لها الضمير واطمأنت إليها النفس ، والمنكر الذى تنهى عنه نبذ الشرور والآثام التى تنكرها العقول وتأباها الفطر السليمة ويلفظها الضمير الحى وتتقزز منها النفس) . (١)

وسؤالنا الأهم ، إزاء هذا كله هو :

لماذا يتقدم العقل على الشرع عند المعتزلة ؟ وما موقف أهل السنة ؟

ونحن فى موطن الإجابة نقول : يرى الجبائى – من شيوخ المعتزلة – (أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إنما يعرف بالعقل أولاً ، ثم يأتى الشرع مؤيداً معرفة العقل بعد ذلك ، ويبحث الجبائى فى دائرة العقل عن منطق يستدل ويقيم البرهان على ضرورة تقديم العقل على الشرع فيقول : لو لم يكن اطريق إلأى وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بالعقل لكان المكلف مغرى بالقبيح ، ويكون فى الحكم كمن أبيح له ذلك) . (٢)

ومن أهم مايهمنى أن يلفت إليه النظر هورد أهل السنة على

---

(١) شرح الأصول الخمسة للقاضى عبد الجبار بن أحمد –ص ٧٤٢ .

(٢) شرح الأصول الخمسة للقاضى عبد الجبار – ص ٧٤٣ .

المعتزلة لأن وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يأتى عن طريق الشرع ولم يوجبه الشرع على كل إنسان بل أوجبه الشارع على أهل العلم والسلطان وولاة الأمور ومن فى حكمهم كالمصلحين .

قال تعالى : ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ (١) .

وقبل أن سدل الستار على أصول المعتزلة فإننا نقول :

وأيما كان الأمر فى شأن هذه الأصول الخمسة فإن المعتزلة لم تقف من عصرها موقفا سلبيا عاجزا تتلقى مانسجه الآخرون لكنها رأت أن الفكر ملك لمن أراد أن يشارك فيه قبولا ورفضا ، فحملت العصر بكل همومه الفكرية ، فكان الأصل الأول عندها – التوحيد – للرد على المشبهة والمجسمة .

وكان الأصل الثانى – العدل – للرد على الجبرية ، والقدرية ومن على شاكلتهم .

وكان الأصل الثالث – الوعد والوعيد – للرد على المرجئة الذين أفرطوا ، وقالوا : " لايضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة " .

---

(١) سورة آل عمران : آية ١٠٤ .

وكان الأصل الرابع – المنزلة بين المنزلتين – للرد على سؤال بجواب تمليه البديهو وخالفوا فيه الخوارج .

وكان الأصل الخامس – الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر – يتناول فيما يتناوله مجموعة الأفكار التى هى حاملات القيم خلافا للإمامية .

منهج المعتزلة فى الاستدلال

لابد لى هنا أن أشير إلى أن منهج الاستدلال عند المعتزلة لإثبات العقائد يعتمد على العقل ، وكانت ثقتهم بالعقل لايحدها إلا احترامهم لأوامر الشرع فكانت كل قضية يعرضونها على العقل فما قبله أقروه ، وما لم يقبله رفضوه ، وإذا تعارض العقل مع النقل أولوا الشرع أو النقل ليتلاءم مع العقل .

ولنا أن نقول إن اعتماد المعتزلة على العقل كانت له أسبابه الفكرية مما يجيز لنا أن نتساءل هل كانت المعتزلة حاجة من حاجات الفكر الإسلامى أرادها المجتمع وقتا ثم تخلى عنها بعد ذلك ؟

فى صلب أسباب اعتماد المعتزلة على العقل يكمن إقرار من الباحثين بما سبق أن أشرنا إليه وهذه الأسباب هى :

١ - نشأتهم فى العراق وفارس اللتين كانتا فيهما أصداء الفلسفات اليونانية والمدنيات الفارسية والإغريقية .

٢ - تصديهم للدفاع عن العقيدة الإسلامية لأمم عرفت بالزندقة والفلسفات الوثنية التى كان منهجها العقل ليس غير .

٣ - كان بينهم الموالى للفرس غير العرب والذين حملوا معهم إلى البيئة الإسلامية عقليات وثقافات اليونان ووثنيات الفرس .

وكان مجادلتهم لليهود والنصارى ممن كانوا حملة الفكر اليوناني والسرياني والهندي ، وربما يقبل عذر المعتزلة في سيرهم على المنهج لأن خصومهم آنذاك كانوا يجادلونهم بالعقل ، فقد تسلح المعتزلة بسلاح مثل سلاح خصومهم فكان هذا أجدى وأنفع في الدفاع عن العقيدة الإسلامية .

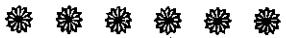

الحسن والقبح

إذا أردنا أن نكون غاية فى الدقة وجب علينا أن نقول إن اعتماد المعتزلة على العقل جرها إلى القول بنظرية الحسن والقبح العقليين (فكانوا يقولون المعارف كلها معقولة بالعقل واجبة بنظر العقل ، وشكر المنعم واجب قبل ورود الشرع ، والحسن والقبح صفتان ذاتيتان للحسن والقبيح) . (١)

والقضية التى على جانب كبير من الأهمية تتمثل فى قول المعتزلة إن الصدق فيه حسن ذاتى ، والكذب فيه قبح ذاتى ، والشرع أمر بفعل الشئ لأنه فى نفسه حسن ، وأمر بترك الشئ لأنه فى ذاته قبيح ومهما بدا ذلك لنا عجيبا فإنه يقودنا إلى التساؤل :

وإذا كان العقل يدرك الحسن والقبح فما فائدة الشرع ؟

تجيب المعتزلة إجابة تحمل فى ثناياها وجهاً منطقياً ووجهاً دينياً فى آن واحد فتقول (إن الشرع عند تقبيحه للأشياء إنما هو مخبر عنها لا مثبت لها ، والعقل هو المدرك لها) . (٢)

واستدلوا على هذا بما يأتى :

---

(١) المجموع من المحيط – للقاضى عبد الجبار – ص ٨٢ .

(٢) المجموع من المحيط للقاضى عبد الجبار – الجزء الأول – ص ٨٢ .

١ – أن الناس قد أجمعوا على حسن أشياء وقبح أخرى بعقولهم قبل ورود الشرائع وكان الحاكم بين الناس فيها هو العقل .

٢ – طالب الرسل الناس بالنظر فى معجزاتهم بعقولهم وتفهم ما فيها من صدق وكذب . فلو لم تكن هذه الأشياء حسنة فى ذاتها ويمكن للعقل إدراك هذا الحسن من غير وقف على الشرع لما طالب الرسل الناس فهمها بعقولهم .

٣ – لو لم يكن فى الأفعال ذاتها قبح وحسن ذاتيتين لما أمكن الفقهاء أن يحكموا عقولهم فى المسائل التى لم يكن فيها نص من الشارع لعدم وجودها حينئذ وكثير ماهى وقد حسنها أو قبحها الفقهاء فعلا .

يقول القاضى عبد الجبار : إن العقل يدرك حسن الأشياء وقبحها ، والعقل لا يكمل إلا إذا عرف مر تلقاء نفسه الحسن والقبح . (١)

❁ ❁ ❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) المجموع من المحيط – ص ٨٢ .

موقف أهل السنة السنة من نظرية الحسن والقبح

كانت نظرية الحسن والقبح عند المعتزلة تفرض ذاتها على ذهنى فى علاقاتها العقلية بفكرى ، فكانت عندى صادقة وصدقها يضعها فوق المناقشة لكن النظرية بثقلها العقلى لم تفلت من نقد ، ونقض أهل السنة لها ، فأوضحت فرقة أهل السنة أن النظرية لا قيمة لها فى جانبها العقلى والدينى ، بل وقدمت لنا فرقة أهل السنة فى نقدها للنظرية حججا تدوم بل وتفلت من الزمان مما يوجب التحول والفرملة والتوقف فى إطلاق (رواد العقلانية فى الإسلام أو فرسان الدفاع عن الإسلام على المعتزلة) . (١)

وكنا خليقين أن نتبين من وقت طويل أهمية العقلانية فى فكر أهل السنة فنضفى عليها دوراً هاماً بدلاً من وصف الأستاذ الدكتور محمد عمارة لهم بأنهم (أصحاب المنهج النصوصى الذى يميل بأصحابه – بداهة – إلى المحافظة والجمود) . (٢) فى وقت كان عقل المعتزلة يبحث عن منطق أرسطو وفلسفة اليونان كان :

---

(١) تيارات الفكر الإسلامى – الدكتور محمد عمارة – ص ٧٢ .

(٢) المرجع السابق – ص ١٤٩ . النتيجة التى توصل إليها الدكتور / عمارة – عن فرقة أهل السنة – متسرعة وبعيدة عن الدقة وتشبه إلى حد كبير قول " تتمان " : (إن الذى ثبط تقدم العرب فى الفلسفة عدة عقبات ذكر منها : حزب أهل السنة ، وهو حزب قوى متمسك بالنصوص) انظر : تمهيد فى تاريخ الفلسفة للشيخ مصطفى عبد الرازق – ص ٤ .

(لايزال قراء الإسلام وفقاؤه النصوصيون يقفون عند ظواهر النصوص) [١] . بل ويرى الرجل أن الإرهاصات التى تمخضت عن ولادة السلفية الحديثة عند الأفغانى ، ومحمد عبده ، والكواكبى ، وابن باديس (نحت فى مشكلات الدنيا وقضاياالحضارة نحو المعتزلة فرسان العقلانية العربية الإسلامية فكان تجديدها للدين وتحريرها للعقل ، . . . .) . [٢]

ورأى الأستاذ الدكتور عمارة يبعد عن الحق بعداً يفسد صوابه لأنه ارتأى أن أهل السنة بل وقراء الإسلام وفقهاؤه نصوصيون ، وأن السلفية الحديثة نحت نحو المعتزلة ، وغير ذلك من المسميات التى تبعد أهل السنة عن تيار العقلانية ، وهو خطأ فاحش لأنه غير معقول ، ولا يتضمن الإقناع . ولو كانت تلك القضية – وصف أهل السنة وقراء الإسلام وفقهاؤه بالنصوصيين – قضية تمس ظواهر الحياة الفكرية وقشورها ثم تمضى لقلنا إنها من النوافل أو فضول القول ، وإنما هى مسألة ضاربة فى حياتنا الفكرية حتى الجذور ، ولكى يغسل التاريخ الفكرى عن جسده غبار هذه الأخطاء ، والأخطار ، فإن ما سنقدمه من ردود لأهل السنة على المعتزلة فى قضايا بحثنا "الصلاح والأصلح " ، و " التحسين

---

(١) المرجع السابق ص ٦٦ .

(٢) تيارات الفكر الإسلامى – الدكتور محمد عمارة – ص ١٥٦ .

والتقبيح العقليين " ، " مصادر التشريع عند المعتزلة " ، " حكم المعقول " يمحو الألقاب السابقة لأهل السنة – أصحاب منهج نصوص – بل ويضيف لأهل السنة والجماعة جديدا من العقلانية والتنوير معا .

وليست غايتنا مما أسلفنا الدفاع عن أهل السنة بقدر توضيح الحقائق ، وسأضرب الأمثلة التى توضح مازعمناه ، وحتى يكون التعويل على المضمون أكثر من التعويل على الإطار ننقل رد أهل السنة ليكون المعنى أوضح ظهورا .

وتسأل فرقة أهل السنة فرقة المعتزلة :

(كيف يدرك العقل تحسين شئ قد أتى الشارع بتقبيحه مثلا ؟ وهل يدرك العقل لماذا حرم الشارع الجمع بين الأختين فى شريعة دون شريعة أخرى ؟

يقول الشهرستانى – من علماء أهل السنة – لو كان الحسن والقبح والحلال والحرام والوجوب والندب والإباحة والحذر والكراهية والطهارة والنجاسة راجعة إلى صفات ذاتية للأعيان – أو الأفعال – يدركها العقل لما تصور أن يرد شرع لتحسين شئ وتقبيح آخر ، ولما تصور نسخ الشرائع حتى يتبدل حذر بإباحة ، وحرام بحلال ، وتخير بوجوب ، ولما اختلفت الأحكام بالنسبة إلى الأوقات تحريما وتحليلا .

أليس الحكم فى نكاح الأخت لأب وأم فى شرع نبينا آدم - عليه السلام - بخلاف الحكم فى الجمع بين الأختين المتباعدتين فى شريعة نبينا محمد ﷺ كيف حل ذلك مع اتحاد اللحمة وحرم ذلك على تباعد اللحمة ؟) . (١)

هذه هى أدلة أهل السنة على أن التحسين والتقبيح شرعى لا عقلى . وهذا القول من أهل السنة سهل ومريح وهو فوق ذلك كله قول نؤمن به ، بدلا من نظرية الحسن والقبح عند المعتزلة .

تلك الفكرة التى هى أقرب إلى الرياضة الذهنية منها إلى الموضوعية العلمية فأدلة أهل السنة حلت القضية حلاً حاسماً أزال القلق من عقول الباحثين مما يتسوجب الوقوف والمراجعة فى إطلاق أصحاب المنهج النصوصى عليهم الذى يميل بأصحابه بداهة إلى المحافظة والجمود .

ولقد أصابت فرقة أهل السنة حين جعلت القضية فى محصلتها الأخيرة أمراً مقطوعاً بصوابه حين قالت : (لو كان حسن وقبح الأفعال بالعقل قبل ورود الشرع لكان أهل الفترة مسئولين عن أفعالهم ولكن الله " جل وعلا " يقول فيهم : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ

---

(١) نهاية الإقدام فى علم الكلام للشهرستانى - ص ٢٩ .

نَبْعَثَ رَسُولاً ﴿١٥﴾ ﴾ [1] .

أى : أن الله " جل وعلا " لا يؤاخذهم على أعمالهم لأن القاعدة تقول : لا عقوبة إلا بتجريم ولا تجريم إلا بنص .

ولى فى ختام هذه القضية – حسن الأشياء وقبحها عقلاً – كلمة أخيرة وهى :

أنه تم لأهل السنة البرهنة على أن التحسين والتقبيح شرعى ، وأن هذه البرهنة قامت ولن تسقط بالتقادم ولا جدوى من إعادة البرهنة عليها كلما أردنا تطبيقها .

❋ ❋ ❋ ❋ ❋ ❋

(١) سورة الإسراء : آية ١٥ . المرجع : نهاية الإقدام فى علم الكلام للشهرستانى – ص ٣٠ .

الصـــلاح والأصلـــح

القاعدة العامة للمعتزلة فى هذه القضية هى : (أن الله – ﷻ – متصف بالعدل بمعنى أنه غير ظالم ، وكان تعالى حكيما ، فإنه ﷻ خلق كل شئ لصلاح عباده وغيرهم ، والحكيم من يفعل أحد أمرين : إما أن ينتفع به ، أو ينفع غيره ، فلا يخلو فعل من أفعاله تعالى من صلاح وحكمة) . (١)

والرد على المعتزلة فى ذلك ليس أمراً عسيراً لأن الحكمة من خلق العالم أوضح من أن تكون موضعا لجدال .

قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ (٢)

وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿١٥﴾ ﴾ (٣) .

فإن من كمال الغنى احتياج العالم إليه إذن الغرض من الحكمة منفعة العباد.

وتعجب ماشئت وما شاءت لك الحقيقة الفكرية لفرقة المعتزلة من عجب حين يقول أحد رجالات المعتزلة – إبراهيم النظام – :

---

(١) منهاج السنة النبوية للغزالى – الجزء الأول – ص ٣٤ .

(٢) سورة الذاريات : آية ٥٦ .

(٣) سورة فاطر : آية ١٥ .

(إن الله - ﷻ - لايقدر أن يفعل بعباده خلاف مافيه صلاحهم ، ولا يقدر على أن ينقص من نعيم أهل الجنة ذرة ، لأن نعيمهم صلاح لهم ، والنقصان مما فيه الصلاح ظلم لهم ، وإن الله - تعالى - لا يقدر أن يعمى بصيراً أو يمرض صحيحا ، أو يفقر غنياً ، إذا علم أن البصر والصحة والغنى أصلح لهم) . [1]

ونتساءل فى ختام هذه القضية - الصلاح والأصلح - ألم توجب المعتزلة على الله - تعالى - فعل الصلاح والأصلح ؟

والجواب المسلم بصوابه أو التأكيد المسلم بيقينه أن المعتزلة توجب على الله - تعالى - فعل الصلاح والأصلح .

❁ ❁ ❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) الإرشاد إلى قواقع الدلة - الإمام الجوينى - ص ٣٨٧ .

موقف أهل السنة من قضية الصلاح والأصلح عند المعتزلة

يرى علماء أهل السنة أن فرقة المعتزلة أساءت التفكير أو الاستدلال لأن ثمة حقيقة واحدة فقط ، وإجابة وحيدة أن الله - تعالى - لايجب عليه شئ ، والقضية تؤدى إلى القول بالإيجاب . أى أن الله تعالى يجب عليه فعل الصلاح والأصلح للعباد .

يقول الإمام الجوينى : (إن الله - تعالى - لايجب عليه شئ أصلاً ، ولذلك فهو ينكر أن يتحتم وجوب . أو قبح . أو حسن بطريق العقل على الله ﷻ) . (١)

وأرى فى ختام هذه القضية - الصلاح والأصلح - أن فكر أهل السنة قد أوقف الفكر الاعتزالى عند حده ، وأن رد أهل السنة على المعتزلة دليل على أن الحياة الفكرية عند أهل السنة قد بلغت مرحلة النضوج فى الكشف عن معانى الفكر الاعتزالى .

❁ ❁ ❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) المرجع السابق - ص ٣٨٧ .

مصدر الأدلة عند المعتزلة

لعله قد بات واضحاً مما أسلفنا مدى اعتماد المعتزلة على العقل ، ويؤيدنا فى هذا القاضى عبد الجبار – أحد رجالات المعتزلة – الذى يرى أن اعتماد المعتزلة على العقل بلغ حد الإجماع عندهم لأنهم يعدونه أول الأدلة الأربعة وهى :

١ – حجة العقل .

٢ – الكتاب .

٣ – السنة .

٤ – الإجماع . [١]

أولاً : حجة العقل :

تعول المعتزلة على العقل وحده ، ويقدمونه على الشرع . فالعقل وحده هو مناط التكليف عندهم ومن العجيب أنهم لم يعترفوا بتفاوت العقول الإنسانية ، وقد اتفق معهم ديكارت الذى يعده الباحثون رائد العقليين فى الفكر الحديث ، بقوله :

(العقل أعدل الأشياء قسمة بين البشر ، فالطفل الذى قام بعملية جمع عددين جمعاً صحيحاً يعرف عن ذلك المجموع قدر ما

---

(١) تيارات الفكر الإسلامى – دكتور / محمد عمارة – ص ٧٠ .

يعرفه عنه أعظم الحاسبين فى العالم) . [١]

وترفع المعتزلة منزلة العقل فى قولها : (والناس فى العقل كلهم سواء ، وكل عاقل بالغ يجب عليه بعقله أن يستدل بأن للعالم صانعاً ، كما استدل إبراهيم) - صلوات الله وسلامه عليه - وأصحاب الكهف - ﷺ - حيث قالوا :

﴿ رَبُّنَا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَاْ مِن دُونِهِۦٓ إِلَٰهًا ۖ لَّقَدْ قُلْنَآ إِذًا شَطَطًا ﴿١٤﴾ ﴾ [٢] .

أى قولاً بعيداً عن الحق . [٣]

ومع أن العقل فى منبعه ليس تقريرياً بل معيارياً لكن المعتزلة تقول : " اللهم إلا العقل " . فالعقل عندهم (هو أول الأدلة ، وليس ذلك فقط ، بل هو أصلها الذى به يعرف صدقها ، وبواسطته يكتسب الكتاب والسنة والإجماع قيمة الدليل وحجيته . . . لأن حجية القرآن الكريم متوقفة على حجية الرسالة ، وهما متوقفتان على التصديق بالألوهية ، لأنها مصدرهما ، فوجب أن يكون

---

(١) العقل والمعايير - تأليف : أندريه لالند - ص ٤٩ .

(٢) سورة الكهف : آية ١٤ .

(٣) علم الكلام وبعض مشكلاته - للأستاذ الدكتور / أبو الوفا التفتازانى - ص ١٥٦ ، ١٥٧ .

لإثبات الألوهية طريق سابق عليهما ، وهذا الطريق هو برهان العقل) . [١]

فالدليل العقلى يفرض ذاته على مصادر الأدلة عندهم والدليل العقلى عندهم فوق المناقشة لأن العقل (وكيل الله عند الإنسان . جعل إليه أزمة أموره ، وقيادة نشاطاته . . . وهم يطلبون أن يدعم الإنسان عقله الغريزى بعقله المكتسب فذلك هو السبيل لبلوغ غاية الكمال) . [٢]

وقيمة العقل ومكانته الأولى عند المعتزلة تثير اهتمام بشر بن المعتمر – من قدامى المعتزلة – فيقول :

لله در العقـــل مـــن رائـــد ∴ وصاحب فى العسر واليسر

وحاكم يقضى علـــى غائـــب ∴ قضـــية الشـــاهد للأمـــر

وإن شـــيئاً بعـــض أفعالـــه ∴ أن يفصل الخير من الشر

لذو قوى قـــد خصه ربـــه ∴ بخالص التقديس والطـــهر[٣]

---

(١) تيارات الفكر الإسلامى – الدكتور محمد عمارة – ص ٧٠ .

(٢) المرجع السابق – ص ٧٠ .

(٣) كتاب الحيوان : للجاحظ – الجزء السادس – ص ٩٥ .

ثانياً : الكتاب

وإذ تعترف المعتزلة أن سندها الأول هو " العقل " فإنه ترتب على هذا مباشرة وعلى الفور وبدون صعوبة أنهم إذا وجدوا من النصوص مايتعارض مع مبدأ من مبادئهم – التى قتلناها بحثا – فإنهم يؤولون النصوص القرآنية الكريمة ويخرجونها عن ظاهرها إلى معانى تتفق مع مبادئهم .

يقول القاضى عبد الجبار : (ما لا يجوز إلا على الأجسام يجب نفيه عن الله – تعالى – وإذا ورد فى القرآن الكريم آيات تقتضى بظاهرها التشبيه وجب تأويلها لأن الألفاظ معرضة للاحتمال ودليل العقل بعيد الاحتمال) . (١)

لا مشاحة إطلاقاً فيما يتعلق بتنزيه البارى " جل وعلا " فلكى يسلم لهم أصل التوحيد نجدهم ينفون عن البارى " جل وعلا " كل مايوهم ظاهره التجسيم أو التشبيه لأن الله – تعالى – (ليس كمثله شئ) لذلك نراهم يؤولون الآيات والأحاديث التى تشير بظاهرها إلى مايوهم الكثرة أو التعدد أو التركيب فيصرفونها عن ظاهرها ويؤولونها إلى معان مجازية تتفق مع التنزيه المطلق لله تعالى .

---

(١) فى العقيدة الإسلامية بين السلفية والمعتزلة – الدكتور محمود خفاجى – ص ١٠٢ .

ومع هذا التنزيه الذى نرى فيه أن (التوقف عن التأويل وصرف النصوص إلى معان مجازية أسلم) [١] . فلا يزال للموقف عند المعتزلة جانباً أكثر سوءاً وهو تطرفهم فى هذا الطريق ، والقول بالتجريد الذى أدى بهم إلى الوقوع فى التعطيل ونفى صفات الجلال للبارى " جل وعلا " حتى لقبوا بالمعطلة ، وكان ينبغى على المعتزلة فى هذا المقام – تنزيه البارى – " جل وعلا " اتخاذ تحفظات حذرة وألا يجرها القول بالتنزيه إلى القول بالتجريد ، والتعطيل ، ونفى رؤية البارى " جل وعلا " فى الدنيا والآخرة لأنها عندهم نوع من التشبيه الذى يتعارض مع مبدأ التوحيد والتنزيه . والمعتزلة فى قضية " المحكم والمتشابه " [٢]

---

(١) المنهج السلفى فى العصر الحديث أسسه وخصائصه – رسالة دكتوراه – كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بالمنوفية سنة ١٩٩٩ م .

(٢) **المحكم فى اللغة** : العرب تقول : حكمت ، وأحكمت بمعنى : رددت ومنعت . والحاكم : الذى يمنع الظالم عن ظلمه ، وحكمه اللجام تمنع الفرس عن الاضطراب وأحكموا سفهاكم ، أى امنعوهم ، **وبناء محكم** : أى وثيق يمنع من تعرض له . القاموس المحيط للفيروزأبادى ج٤ ص ٩٨ ، **وسميت الحكمة حكمة** : لأنها تمنع الموصوف بها عما لا ينبغى . **فالمحكم على هذا هو** : ماأحكم المراد به عن التبديل والتغير أعنى التخصيص والتأويل . **أما المتشابه فى اللغة** : فهو مافى بنفس اللفظك ، ولا يرجى دركه أصلا : كالمقطعات فى أول السور . ويقال : اشتبهت الأمور وتشابهت : التبست فلم تتميز ولم تظهر ، وشبهته عليه تشبيها : لبسته عليه تلبيسا ، ومعنى الاشتباه الالتباس ، والمشابهة : المشاركة فى معنى من المعانى ، كون الأشياء متشابهة أى يشبه بعضها البعض بحيث يعجز الذهن عن التمييز بينهما كما فى قوله تعالى : " إن البقر تشابه علينا " وكقوله تعالى : " تشابهت قلوبهم " . وقيل المحكمات : لا تحتمل إلا معنى واحد . والمتشابهات : تحتمل أكثر من معنى . القاموس المحيط للفيروزأبادى ج ٤ ص ٢٨٦ – ط الحلبى .

فى النصوص الشرعية تأبى أنتقف موقف المتفرج الذى يراها ، ولا يتدخل فى تأويلها ولا يشارك فى توجيهها بل ترى أن التأويل إجابة عقلية لسؤال جيد الوضع .

والكلام فى المتشابه يثير صعوبات لأن التناظر بين المعرفة للمتشابه بمعناه الصحيح وبين الحق الواقع صعب . لذا كان السؤال الذى يفرض نفسه على الأذهان هو :

لماذا لم يأت القرآن الكريم كله محكماً ؟

ونوقش السؤال وكان من بين الإجابات القول بأن الآيات المتشابهة تحفز العقول إلى البحث والنظر . ويرى العلماء أن فى القرآن الكريم مايدل على أنه كله محكم . وفيه مايدل على أنه جميعا متشابه . وفيه مايدل على أن بعضه محكم ، وبعضه متشابه .

وقد أسهم الإمام الرازى فى توضيح ذلك بقوله : (إن كتاب الله تعالى : دل على أنه بكليته محكم . ودل على أن بعضه محكم وبعضه متشابه .

ففى الأول إقرأ قوله تعالى : ﴿ الٓرۚ كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ۝١ ﴾ [١] .

---

(١) سورة هود : آية ١ .

وقوله تعالى : ﴿ الٓرٓ ۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡحَكِيمِ ۝١ ﴾ [١] .

وقوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ نَتۡلُوهُ عَلَيۡكَ مِنَ ٱلۡأٓيَٰتِ وَٱلذِّكۡرِ ٱلۡحَكِيمِ ۝٥٨ ﴾ [٢] .

وقوله تعالى : ﴿ يسٓ ۝١ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡحَكِيمِ ۝٢ ﴾ [٣] .

وفى الثانى : إقرأ قوله تعالى : ﴿ ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ تَقۡشَعِرُّ مِنۡهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخۡشَوۡنَ رَبَّهُمۡ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمۡ وَقُلُوبُهُمۡ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ ﴾ [٤]

وفى الثالث : إقرأ قوله تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞ ﴾ [٥] .

ويبدو لى أن التوقف والتفويض والتسليم فى مثل هذه القضايا المتشابه – أسلم وهو منهج السلف وأهل السنة لأن (الحكمة خفية ،

---

(١) سورة يونس : آية ١ .

(٢) سورة آل عمران : آية ٥٨ .

(٣) سورة يس : آية ١ ، ٢ .

(٤) سورة الزمر : آية ٢٣ .

(٥) سورة آل عمران : آية ٧ .

والذين يبتغون الحكمة يتكلفون لها معانى كثيرة يختلفون حولها ، وكل منهم ينفرد بمعنى من غير حجة صحيحة إلا مجرد الاحتمال ، وربما خالفوا فى ذلك المعلوم من الدين) . (١)

ثالثاً : السنة

المعتزلة المخلصة للمنهج العقلى ترى وجوب وجود ضامن للأفكار فى الكتاب والسنة . فالكتاب إنما ثبت أنه كلام عدل حكيم ، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

وأما السنة فتكون حجة متى ثبت أنها سنة رسول عدل حكيم .

وموقف المعتزلة من السنة على جانب كبير من الأهمية فهم لا يأخذون بالضعيف ، أو الآحاد فى المسائل العقدية وإن أجازوا الأخذ به فى المسائل العلمية .

ويحلل ويعلل القاضى لإخبار السنة بقوله (إن الأخبار لا تخلو : إما أن يعلم صدقها ، وإما أن يعلم كذبها ، وإما أن لا يعلم صدقها ولا كذبها .

والأول ينقسم إلى :

☚ **مايعلم صدقه اضطراراً** : كالأخبار المتواترة ، نحو الخبر عن البلدان ، والملوك ، وما يجرى مجراها ، ونحو الأخبار الواردة فى

---

(١) إيثار الحق على الخلق – ابن الوزير – ص ٩٠ .

فعل النبى ﷺ للصلوات الخمس وإتيانه بالأركان فهذا سبيله مما يعلم اضطراراً حيث وردت به الأخبار المتواترة ، ولا مكذب له من العقل .

☚ ما يعلم صدقه استدلالاً : كالخبر بتوحيد الله وعدله ، وبنبوة نبيه ﷺ وما يجرى مجراه ، كالخبر عما يتعلق بالديانات إذا أقر ذلك النبى ﷺ ولم ينكره – السنن التقريرية – التى لم ينكرها النبى ﷺ ، فلما لم ينكرها دل على صدقه .

القسم الثانى : مايعلم كذبه : ينقسم أيضا إلى مايعلم كذبه اضطراراً ، وإلى مايعلم كذبه استدلالاً .

☚ مايعلم كذبه اضطراراً : كخبر من يخبرنا بخلاف مانعلمه ضرورة ، كمن يخبرنا أن السماء تحتنا ، أو أن الأرض فوقنا ، وما يجرى مجراه .

☚ وما يعلم كذبه استدلالاً : كأخبار المشبهة ، والمجسمة والجبرية ، وغيرهم من أصحاب المذاهب الباطلة .

القسم الثالث : مالا يعلم صدقه ، ولا كذبه : كأخبار الآحاد فيجوز العمل به إذا ورد بشروطه فأما قبوله فيما طريقه الاعتقاد فلا ، إلا إذا كان موافقا للمعقول) . (١)

---

(١) شرح الأصول الخمسة للقاضى عبد الجبار بن أحمد – ص ٧٧٠ .

وموقف المعتزلة من النصوص الشرعية حافل بالملاحظات العميقة والعثرات المنطقية الواضحة ويتلخص فيما يلى : (النص الشرعى قرآنا كان أو سنة . والقرآن الكريم طريقه التواتر حتما فلا يمكن رده . إلا أنه حمال أوجه – كما قالوا – لهذا كان محتملا للتأويل .

فما ورد من القرآن الكريم موافقا للعقل فلا تعارض وما ورد منه مخالفا للعقل ، وجب تأويله ، وحمله على المجاز دون الحقيقة حتى يتوافق مع العقل .

وفى هذا إخضاع للنص ليوافق العقل .

وأما السنة المطهرة : فما ورد منها : إما أن يكون منقولا بطريق التواتر ، وهذا حكمه حكم القرآن الكريم .

وإما أن يكون بغير طريق التواتر ، وهذا إما أن يكون موافقا للعقل ، أو مخالفا له . فإن كان موافقا فلا تعارض ، وإن كان مخالفاً وكان صحيح السند ، فإن وجدوا له تأويلا ومحملا ، حملوه عليه ، وإلا رد ، لأن احتمال الخطأ إلى الراوى وارد) . [١]

والظاهر بل الواضح بل المؤكد أن إخضاع المعتزلة للنص وتأويله ليوافق العقل خطأ فاحش ، لكنه معقول عند من يطلقون

---

(١) الملل والنحل – للشهرستانى – الجزء الأول – ص ٥٥ .

عليهم رواد العقلانية فى الإسلام . ولعل شدة سخافة المعتزلة فى القول بأن مصدر الدليل حكم العقل بل وجعله مقدما على الكتاب والسنة والإجماع بل وحكما عليهم يتحدى أى معقولية .

رابعاً : الإجماع

الإجماع عند المعتزلة (إما أن يستند إلى الكتاب فى كونه حجة ، أو يستند إلى السنة وكلاهما فرعان على معرفة الله تعالى التى لا تكون إلا بالعقل فهى – معرفته – لا تكون بالكتاب ، ولا بالسنة ، ولا بالإجماع ، وإن كنا مستدلين على معرفته تعالى بغير العقل كما كمن أراد أن يستدل بفرع الشئ على أصله ، وذلك لايجوز عندالمعتزلة) . (١)

وجدير بالذكر هنا أن " النظام " و " الخياط " كانا يقرران أن المعتزلة تأخذ بالإجماع وعرف عن النظام (أنه كان معتقداً بصحة الإجماع ، ويرى الخياط اعتقاد المعتزلة فى لإجماع ويقرر أنها تأخذ به) . (٢)

ولابد لسؤال أن يطرح نفسه علينا هنا وهو :

---

(١) شرح الأصول الخمسة للقاضى عبد الجبار بن أحمد – ص ٨٨ ، ٨٩ .

(٢) فى العقيدة الإسلامية بين السلفية والمعتزلة – الدكتور محمود خفاجى – ص ٢٨ .

أليس القياس يعد دلالة على الأحكام الشرعية ؟ فهل هو داخل فيها ؟

ولم تجب المعتزلة إجابة تفصيلية ولكنها اكتفت بالإشارة السريعة الموجزة إلى كون (القياس يدخل تحت الإجماع ، أو الكتاب ، أو السنة فلا يجب إفراده بالذكر . . . ويحكى عن النظام أنه كان جيد القياس). [١]

وبعد أن تعقبنا مصادر الأدلة عند المعتزلة فإن الذى نريد للباحثين أن يخرجوا به من هذا كله ليرسخ بعد ذلك رسوخاً ثابتاً يساعدهم فى توجيه أبحاثهم العلمية ، والذى يلفت أنظارنا أن القول للقاضى عبد الجبار وهو أن ماتذكره المعتزلة من الأدلة النقلية فى باب الاستدلال إنما يذكرونه (تنبيهاً علىأن كتاب الله المحكم يوافق ماذكروه) . [٢]

وبدهى أن سعة المعرفة بمصادر الأدلة عند المعتزلة يؤكد ماذهب إليه القاضى .

❋ ❋ ❋ ❋ ❋ ❋

---

(١) فى العقيدة الإسلامية بين السلفية والمعتزلة – الدكتور محمود خفاجى – ص ٢٩ .

(٢) شرح الأصول الخمسة للقاضى عبد الجبار بن أحمد – ص ٤٥٩ .

مصادر التشريع عند أهل السنة

تمهيد :

لو أن التاريخ قد شهد فكراً خلا من النواقص لدام ذلك الفكر إلى نهاية التاريخ البشرى ، وفرقة أهل السنة تنازعتها أقسام الزمن الثلاثة : ماضيها ، وحاضرها ، ومستقبلها . وبقيت على مر الزمن بمثابة الدر فى أصدافه لا ينالها النقد لأنها قادرة على التفرقة فى الحياة الفكرية بين الجائز ، والواجب ، والممتنع . لذا كانت أوسع الفرق الإسلامية أفقاً ، وأغزرها مادة ، وأبعدها عمقاً لأنها النموذج الحى الذى وصل إليه الفكر الإسلامى فى شتى نواحيه . بل تقاس مدى عظمة الفرق الإسلامية الأخرى بمقدار مابين هذه الفرق وبين أهل السنة من تقارب ، وتجانس ، وعظمة أهل السنة تنطلق من كونهم أصاحب الحديث الشريف الذين طالعوا أفكار السلف فأجادوا المطالعة وأحسنوا العرض ، ومادام فكرهم يستند للحديث الشريف والسلف الصالح رضوان الله عليهم فأفكارهم مقطوع بصوابها .

والسؤال الكبير الذى طرحته ، وأطرحه على نفسى هو :

ماالدليل النقلى على مصادر التشريع عند أهل السنة ؟

وكان السند النقلى قول الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى

ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ [١] .

وحق الإجابة على السؤال أخبرتنا به الآية الكريمة فالمعول الحقيقى فى أن المصدر الأول للتشريع الإسلامى هو القرآن الكريم قول الحق : " أَطِيعُواْ ٱللَّهَ " ويجتمع الرأى على أن السنة هى المصدر الثانى للتشريع الإسلامى وذلك لقول الحق : " وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ " .

ويقيناً منا أن المصدر الثالث للتشريع هو : " الإجماع " لأهل الحل والعقد قول الحق " وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ " وإذا نبأنا الواقع بجديد كان المصدر الرابع للتشريع " القياس " وذلك لقول الله تعالى : " فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ " .

فإذا استعدنا ماقد ذكرناه من خلال الآية الكريمة بات يسيرا علينا أن نرى وجه الضرورة التى اقتضت من أهل السنة – التى تريد الدقة واليقين – أن تجعل مصادر تشريعها هى :

١ – الكتاب .　　٢ – السنة .

٣ – الإجماع .　　٤ – القياس .

---

(١) سورة النساء : آية ٥٩ .

ولنزداد وضوحاً فيما أجملناه نفصل القول فى مصادر التشريع عند أهل السنة مصدراً مصدراً .

أولاً : الكتاب

الكتاب أو القرآن الكريم هو : كلام الله المنزل على النبى ﷺ المتعبد بتلاوته المتحدى بأقصر سورة منه .

وقد جعله الله ﷻ معجزة رسوله ﷺ الكبرى ويتعبد المؤمنون بتلاوته ، وألهمهم – جل وعلا – حفظه فى الصدور والسطور ، ويسر " جل وعلا " نقله إلى الأجيال بالتواتر تحقيقا لوعده تعالى فى قوله : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ (١) .

وليس المجال هنا مجال تفصيل القول جوابا عن القرآن الكريم وتكفينا الإشارة السريعة الموجزة إلى جانبين من جوانبه العظيمة التى أحدثت رجة فى عالم الفكر ونقطة التقاء مشتركة عند كل المفكرين المنصفين ، والجانبان هما حجية القرآن الكريم ودلالته .

حجية القرآن الكريم :

لاخلاف بين المسلمين فى أن القرآن الكريم حجة على كل مسلم ومسلمة ، لأنه تنزيل رب العالمين .

---

(١) سورة الحجر : آية ٩ .

وإنه لمما يستوقف النظر عند كاتب السطور أن القرآن الكريم قد حقق للعرب الخلود مرتين :

مرة أولى : حين تحداهم الله " جل وعلا " أن يأتوا بمثله ولما عجزوا تحداهم " جل وعلا " أن يأتوا بعشر سور مثله ، ولما عجزوا تحداهم أن يأتوا بسورة من مثله ، ولما عجزوا تحقق لهم الخلود .

مرة ثانية : حين بين عجزهم .

وبدهى أن تحدى القرآن الكريم للعرب معناه أنهمبلغوا من الفصاحة حداً عظيماً ، وفى السياق الذى نثبت فيه للعرب قوة الفصاحة والبيان ، وأن القرآن الكريم فوق أن ينال لخروجه عن الطاقة البشرية ، ولك أن تلقى بلمحة خاطفة إلى قوله تعالى: ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾ ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٣﴾ ﴾ (٢)

---

(١) سورة الإسراء : آية ٨٨ .

(٢) سورة هود : آية ١٣ .

وقال تعالى : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣٨﴾ ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ فَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ ۖ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾ (٢) .

دلالة القرآن الكريم :

دلالة ألفاظ القرآن الكريم وأساليبه على معانيها لا تطلب لذاتها ولا لأنها تفضى إلى الاستنارة وتبديد الجهل بل لأنها تحقق للمؤمنين الاطمئنان القلبى حين ترسى عقولهم على اليقين فى تكاليف ربهم ، والمحمور الأساسى الذى تدور حوله ألفاظ القرآن الكريم ومعانيه قد تكون قطعية للدلالة : كدلالة كل عدد على مدلوله الخاص فى قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً ﴾ (٣) .

---

(١) سورة يونس : آية ٣٨ .

(٢) سورة البقرة : آية ٢٣ : ٢٤ .

(٣) سورة النور : آية ٤ .

وقد تكون ظنية : كدلالة القراء على الحيض أو على الطهر فى قوله تعالى : ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾ (١).

ولما كان اليقين غير ميسور فى الدلالة الظنية فعلينا أن نلتمس اليقين من المصدر الثانى للتشريع عند أهل السنة وهو :

ثانياً : السنة

وهى فى اللغة : الطريقة (٢) .

واصطلاحاً : ما أثر عنه ﷺ من قول أو فعل أو تقرير لأن الله ﷻ بعثه ﷺ بكتابه الكريم ليبلغه للعالمين ، ويبينه لهم ، ويرشدهم إلى طريق الحق والخير الذى أراده ﷻ لهم .

(وقد يكون هذا بقول يخاطبهم به كقوله ﷺ : ألا لا يحل لكم الحمار الأهلى ، وكل ذى ناب من السباع أو فعل يوضح به مراده كالذى وقع من تعليمهم أعمال الصلاة ، ومناسك الحج . أو تقرير : كالذى وقع من أصحابه " رضوان الله عليهم " أو يبلغه عنهم قول أو فعل فلا ينكره ، بل يسكت مع القدرة على الإنكار ، أو تظهر عليه دلائل الرضا والاستبشار كالذى روى من عدم إنكاره على من

---

(١) سورة البقرة : آية ٢٢٨ .

(٢) كتاب التعريفات للجرجانى – ص ١٦١ .

أكل الضب على مائدته) . [١]

وبعد هذا التعريف الموجز السريع لتعريف السنة فـــى اللغـــة والاصطلاح ننتقل إلى :

حجيتها :

السنة النبوية المطهرة أصل من أصول الدين ، وحجة علـــى جميع شرائعها ، وقد بين ذلك الكتاب والسنة .

١ – **أما الكتـــاب** : فإن الله " ﷻ " أمر بطاعـــة رســـوله ﷺ وقرنها بطاعته " ﷻ " بل وجعلها طاعة له .

قال تعالى فى الأمر بطاعته ﷺ : ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾ ﴾ [٢]

وقال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [٣]

---

(١) أصول التشريع الإسلامى – للأستاذ الدكتور / على حسب الله – ص ١١٥ .

(٢) سورة الحشر : آية ٧ .

(٣) سورة النساء : آية ٦٥ .

وقرن طاعته " ﷻ " بطاعة رسوله ﷺ فى قوله : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ (١) .

وجعل ﷻ طاعة رسوله ﷺ طاعة له ﷻ فى قوله : ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ (٢) ﴾ . (٣)

٢ - **أما السنة** : فمنها ماروى معاذ بن جبل ﷺ أن رسول الله ﷺ لما بعثه إلى اليمن قال له : (كيف تصنع إن عرض لك قضاء ؟ قال : أقضى بما فى كتاب الله . قال : فإن لم يكن فى كتاب الله ؟ قال : فبسنة رسول الله ﷺ . قال : فإن لم يكن فى سنة رسول الله ؟ قال : اجتهد رأيى ولا آلو . قال معاذ : فضرب رسول الله ﷺ على صدرى ثم قال : الحمد لله الذى وفق رسول الله لما يرضى الله ورسوله . (٤)

ومنها ماروى عن أنس بن مالك وزيد بن ثابت ﷺ أن رسول

---

(١) سورة النساء : آية ٥٩ .

(٢) سورة النساء : آية ٨٠ .

(٣) لمزيد من التوضيح . انظر : الموافقات للشاطبى - الجزء الرابع - ص ٢٤ ، ٢٥ .

(٤) أخرجه أبو داود فى سننه - كتاب الأقضية - باب : اجتهاد الرأى فى القضاء ٣ / ١١ ص ٣٠٢ - طبعة دار الريان للتراث - والإمام أحمد فى مسنده حديث معاذ بن جبل ﷺ ٥ / ٢٣٦ طبعة دار الفكر .

الله ﷺ خطبهم بمسجد الحيف من منى فقال : " نضر الله امرءاً سمع مقالتى فحفظها ورعاها ، وبلغها من لم يسمعها ، ألا فرب حامل فقه لا فقه له ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه " . (١)

وماروى البخارى ومسلم فى صحيحهما عن ابن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر : " ألا لا يحل لكم الحمار الأهلى ، ولا كل ذى ناب من السباع ، ولا لقطة معاهد إلا أن يستغنى عنها صاحبها ثم قال : يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدث بحديثى فيقول : بينى وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه وما وجدنا فيه حراماً حرمناه . وإن ماحرم رسول الله كما حرم الله " . (٢)

---

(١) أبو داود فى سننه – كتاب : العلم – باب : فضل نشر العلم ٣ / ١٠ – ص ٣٢١ – طبعة دار الريان للتراث – ودار الحديث – القاهرة . والترمذى فى سننه – أبواب العلم وباب فى الحث على تبليغ السماع ٤ / ٧ – ص ١٤١ – طبعة دار الفكر والطباعة والنشر والتوزيع – أخرجه ابن ماجه فى سننه المقدمة ١ / ١٨ – ص ٨٤ طبعة المكتبة العلمية – بيروت – لبنان – تحقيق فؤاد عبد الباقى – انظر الموافقات للشاطبى ج ٤ ص ٧ ، ٨ .

(٢) البخارى فى صحيحه – كتاب المغازى – باب : غزوة خيبر ٣ / ٥٢ – طبعة دار إحياء الكتب العربية . مسلم فى صحيحه – كتاب الصيد والذبائح – باب : تحريم أكل لحم الحمر الأنسية ٣ / ٢٣ – ص ١٥٣٨ – طبعة دار الحديث – القاهرة – تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى . البخارى فى صحيحه – كتاب الذبائح والصيد – باب : لحوم الحمر الأنسية ٣ / ٢٨ – ص ٣١٣ – طبعة دار الوفاء بالمنصورة (عن ابن عمر ﷺ – انظر الرسالة – للإمام الشافعى – ص ٩١) .

منزلة السنة المطهرة من القرآن الكريم

لعله قد بات واضحا مما سبق أن السنة هى الأصل الثانى من أصول الأحكام الشرعية ، فالقرآن الكريم مقدم ، وهى تالية لـــه ، لأن القرآن الكريم كلام الله تعالى الموحى به إلى رسوله ، والمتعبد بتلاوته ، والمنقول إلينا بالتواتر ، فهـــو وحـــى بلفظـــه ومعنـــاه ، ومقطوع به جملة وتفصيلا ، وهو عمدة الملة ، وكلى الشـــريعة ، وأصل أصولها .

أما السنة فلفظها غير متعبدبه والمقطوع به جملتها لا تفصيلها ثم هى بيان للكتاب ولاشك أن البيان مؤخر عن المبين .

وعجب ماشئت وماشاءت لك الحقيقة منعجب من قول الإمـــام الشاطبى ، ورد الإمام أحمد عليه .

فالإمام الشاطبى يقدم ميدانا للفكر لم يطأه قلـــم فـــى قولـــه : (السنة قاضية على الكتاب) . [١]

ويرد الإمام أحمد بقوله : (ما أجرأ على هـــذا أن أقولـــه إن السنة تفسر الكتاب وتبينه) . [٢]

ولنا أن نقول :

---

(١) الموافقات للإمام الشاطبى – الجزء الرابع – ص ١٠ .

(٢) المصدر السابق ص ٢٦ .

(أن السنة المطهرة يكون بيانها للقرآن الكريم على ثلاثة أنواع) : [١]

١ - **تفصيل مجمله** : ومن ذلك أن الله ﷻ أمر بالصلاة فى القرآن الكريم من غير بيان لمواقيتها ، وأركانها ، وعدد ركعاتها ، فبينت السنة العملية ذلك ، قال ﷺ : " صلوا كما رأيتمونى أصلى " . [٢] .

وورد فى القرآن الكريم وجوب الحج من غير بيان لمناسكه ، فبينت السنة ذلك ، قال ﷺ : " خذوا عنى مناسككم " . [٣]

ووردوجوب الزكاة من غير بيان لما تجب فيه ، ولا المقدار الواجب ، فبينت السنة كل ذلك .

٢ - **تقييد مطْلَقِه** : ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ **وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا** ﴾ [٤] .

---

(١) يرى صاحب الموافقات – الشاطبى – أن السنة راجعة فى معناها إلى الكتاب – فهى تفصيل مجمله وبيان مشكله – وبسط مختصره – الجزء الرابع – ص ١٢ .

(٢) البخارى فى صحيحه ، كتاب : الآذان – باب الآذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة ١ / ١٨ – طبعة : دار إحياء الكتب العربية .

(٣) البخارى فى صحيحه – كتاب الأدب – باب :رحمة الناس والبهائم ٤ / ٢٧ – ص ٥٢ – طبعة دار إحياء الكتب العربية .

(٤) سورة المائدة : آية ٣٨ .

فإن قطع اليد لم يقيد فى الآية بموضع خاص ، ولكن السنة قيدته بأن يكون من الرسغ .

وقوله تعالى : ﴿ وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾ ﴾ [١] .

بوجوب الطواف مطلقا ، ولكن السنة الفعلية قيدته بالطهارة .

وقوله تعالى : ﴿ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ ﴾ [٢] .

وردت الوصية فيه مطلقة فقيدتها السنة بعدم الزيادة على الثلث .

وبين الله من يحرم التزوج بهن فى آيات المحرمات ، ثمأباح التزوج بمن عداهن فى قوله تعالى : ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ [٣] . فقيدت السنة هذا الحل بقوله ﷺ : " لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولا على ابنة أخيها ولا على ابنة أختها فإنكم إن فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم " . [٤]

---

(١) سورة الحج : آية ٢٩ .

(٢) سورة النساء : آية ١١ .

(٣) سورة لنساء : آية ٢٤ .

(٤) البخارى فى صحيحه – كتاب النكاح – باب : لا تنكح المرأة على عمتها ٣ / ٢٧ – ص ٢٤٥ – طبعة دار إحياء الكتب العربية – مسلمفى صحيحه – كتاب النكاح – باب : تحريم المع بين المرأة وعمتها أو خالتها فى النكاح ٢ / ٣٧ – ص ١٠٢٩ "عن أبى هريرة مرفوعا " أيضا رقم ٣٩ ص ١٠٣٠ – أبو داود فى سننه –كتاب النكاح – باب : مايكره أن يجمع بينهن من النساء ٢ / ١٢ – ص ٢٣١ – طبعة دار الحديث – القاهرة .

٣ - **تخصيص عامه** : ومن ذلك أن الله تعالى أمر أن يرث الأولاد الآباء أو الأمهات على نحو مابين فى أن للذكر مثل حظ الأنثيين .

قال تعالى : ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ ﴾ (١).

فكان هذا الحكم عاماً فى كل أصل مورث ، وكل ولد وارث ، فقصرت السنة الأصل الموروث على غير الأنبياء بقوله ﷺ : " نحن معاشر الأنبياء لا نورث ، ماتركناه صدقة " . (٢) وقصرت الولد الوارث على غير القائل بقوله ﷺ : " لايرث القاتل " (٣) . ومن ذلك تخصيص العام فى قوله تعالى :

---

(١) سورة النساء : آية ١١ .

(٢) البخارى فى صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب : فرض الخمس ٢ / ١ - ص ١٨٦ - طبعة دار إحياء الكتب العربية - البخارى فى صحيحه - باب فضائل النبى ﷺ - باب : مناقب قرابة رسولالله ﷺ ٢ / ١٣ - ص ٣٠١ - طبعة دار إحياء الكتب العربية - مسلم فى صحيحه كتاب الجهاد - باب : حكم الفئ ٣ / ٤٩ - ص ١٣٧٩ - طبعة دار الحديث - القاهرة - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى .

(٣) الدارمى فى سننه - كتاب الفرائض - باب : ميراث القاتل ٢ / ٤١ - ص ٤٧٩ - طبعة دار الريان للتراث - عن ابن عباس ﷺ موقوفا تحقيق فواز أحمد زمرلى .

﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ [١] بقوله ﷺ : " يحرم من الرضاع مايحرم من النسب " . [٢]

ثالثاً : الإجماع

فى اللغة : العزم والاتفاق . [٣] .

وفى الاصطلاح : اتفاق المجتهدين من أمة محمد ﷺ فى عصر على أمر دينى ، والعزم التام على أمر من جماعة أهل الحل والعقد [٤] ، وبدهى أن الإجماع لايكون إلا بعد وفاته ﷺ لاستغنائه ﷺ عن الإجماع بالوحى .

إمكان الإجماع ، والعلم به : جمهور الأصوليين على أن (الإجماع ممكن الوقوع ، وإذا فرض وقوع الإجماع فمعرفته

---

(١) سورة لنساء : آية ٢٤ .

(٢) البخارى فى صحيحه - كتاب الشهادات - باب : الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض ٢ / ٧ - ص ١٠٠ - طبعة دار إحياء الكتب العربية - البخارى فى صحيحه كتاب النكاح - باب : وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم ويحرم من الرضاعة مايحرم من النسب ٢ / ٢٠ - ص ٢٤٣ - طبعة دار الوفاء بالمنصورة - عن عائشة ﷺ تحرم ماتحرم الولادة - مسلم فى صحيحه - كتاب الرضاعة - باب :تحريم الرضاعة من ماء الفحل ٢ / ٩ - ص ١٠٧٠ ١٣ ص ١٠٧١ - طبعة دار الحديث تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى .

(٣) كتاب التعريفات للجرجانى - ص ٢٤ .

(٤) المرجع السابق ص ٢٤ .

ممكنة عند الجمهور خلافاً لبعض العلماء) . [١]

حجية الإجماع : جمهور العلماء على أن الإجماع حجة شرعية ، ويجب العمل به ، خلافاً للشيعة والخوارج والنظام من المعتزلة . وقداستدل العلماء على حجية الإجماع بالكتاب والسنة ولعل أقوى ما تمسكوا به قوله تعالى : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾ [٢] .

قالوا : إن الله توعد من يتبع غير سبل المؤمنين فيكون اتباع سبيل المؤمنين إجماعا واجبا ومما تمسكوا به فى حجية الإجماع قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ [٣] .

فقد أمر الله تعالى بالرجوع إلى الكتاب والسنة عند التنازع فإن لم يكن تنازعاً كان اتفاقا ولا معنى للإجماع إلا هذا - الاتفاق - .

---

(١) لمزيد من المعرفة راجع : إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصـــول للشوكانى - ص ٣٣٤ ، ٣٣٥ .

(٢) سورة النساء : آية ١١٥ .

(٣) سورة النساء : آية ٥٩ .

ويرى البعض أن القول بحجية الإجماع له واقع يطابقه فى القرآن الكريم .

(ويرى بعض الباحثين أن العلماء تكلفوا الاستدلال على حجية الإجماع فى استشهادهم بالآيات القرآنية الآتية :

قال تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾ (٢) .

وقال تعالى : ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ (٣)) (٤) . وأما عن حجية الإجماع فى السنة المطهرة فما روى دالا على عصمة هذه الأمة من الخطأ والضلال ، فكثير نذكر منه قوله ﷺ : " لا تجتمع أمتى على ضلالة " (٥) .

---

(١) سورة البقرة : آية ١٤٣ .

(٢) سورة آل عمران : آية ١٠٣ .

(٣) سورة آل عمران : آية ١١٠ .

(٤) أصول التشريع الإسلامى للأستاذ الدكتور / حسب الله – ص ١٢٠ .

(٥) أخرجه ابن ماجه فى سننه – كتاب الفتن – باب : السوادالأعظم ٢ / ٩ – ص ١٣٠٣ – طبعة دار الحديث – تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى .

وقوله ﷺ : " من سره بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة " [١] ، وقوله : " من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه " . [٢]

وأخيراً فإن المصدر الأساسى لإجماع المجتهدين فى عصر من العصور ، وجزمهم به جزما قاطعاً لابدأن يستند إلى الكتاب أو السنة . كما أن العقل يحيل أن يكونوا جميعا مخطئين فى إجماعهم ولا يتنبه إلى الخطأ بعضهم . وعليه يكون ما اتفقوا عليه حقا سندهم ومرجعيتهم فيه الكتاب أو السنة .

رابعاً : القياس

تعريفه فى اللغة : مايمكن أن يذكر فيه ضابطه ، وعند وجود تلك الضابطة يوجد هو . [٣]

وفى اصطلاح الأصوليين : هو مشاركة مسكوت عنه

---

(١) أخرجه أحمد فى مسنده ، سند عمر بنالخطاب ﷺ ١ / ٢٦ – طبعة دار الفكر العربى – الترمذى فى سننه – كتاب الفتن – باب : ماجاء فى لزوم الجماعة ٤ / ٧ – ص ٤٦٦ عن ابن عمر ﷺ مرفوعا – طبعة دار الحديث القاهرة .

(٢) أخرجه أبو داود فى سننه – كتاب لسنة – باب : فى قتل الخوارج ٤ / ٧ – ص ٢٤٢ – عن أبى ذر ﷺ مرفوعا – طبعة دار الحديث – القاهرة – الإمام أحمد فى مسنده – مسند جابر بن عبد الله ﷺ ٣ / ٣٣٢ .

(٣) كتاب التعريفات للجرجانى – ص ٢٢٣ .

لمنصوص على حكمه الشرعى فى علة هذا الحكم وإلحاقه به فيه[١]

أركانه : الوعى الكامل بتعريف القياس يحدد أركانه وهى :

١ – **المقيس عليه** : وهو مانص على حكمه ، ويسمى الأصل .

٢ – **المقيس** : وهو مايراد إلحاقه بالأصل فى الحكم ويسمى الفرع .

٣ – **الحكم** : وهو ماحكم به النص على الأصل .

٤ – **العلة** : وهى مابنى عليه الحكم فى الأصل ،وتحقق فى الفرع .

وقد يكون الأمر فى حاجة إلى مزيد من الشرح لنتبين فى وضوح ماذا نعنى بأركان القياس وإليك مثالاً يوضح هذه الأركان .

ورد النص بحرمان قاتل المورث إرثه فى قوله ﷺ : " لا يرث القاتل شيئا " فقاتل مورثه أصل محكوم عليه بالحرمان من إرث المقتول لعلة هى ارتكاب جريمة قتل حرام للحصول على منفعة قبل أوانها الشرعى ، وقاتل الموصى له فرع ، فإذا وجدنا علة حكم الأصل متحققة فية لزم – بطريق القياس – أن يكون مثله

---

(١) المستصفى فى علم الأصول للغزالى – الجزء الثانى – ص ٣٢٥ .

فى الحكم ، ويُحْرم ما أوصى له به . [١] وإلحاق المسكوت عنه بالمنطوق به لمعنى مشترك بينهما ثلاثة أنواع :

☚ **النوع الأول** : ماكان المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به بحيث يُدْرِك العارف باللغة أن المسكوت عنه لا يصح استبعاده من معنى العبارة . كقوله تعالى : ﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ ﴾ [٢]

فإن كل عارف باللغة يفهم منه لنهى عن شتم الوالدين ، وضربهما . بل يرى أن ذلك أولى بالنهى ، وإن كان النهى فى العبارة متعلقا بقول " أف " دون سواه وكنهيه ﷺ عن التضحية بالعوراء والعرجاء ، فإنه نهى عن لتضحية بالعمياء ومقطوعة الرجلين أيضا .

والنص الدال على قبول شهادة اثنين ، فإنه يدل على قبول شهادة ثلاثة أو أكثر . . . إلخ .

ويسمى هذا النوع بالقياس الأولى ، أو القياس الجلى .

☚ **النوع الثانى** : مايكون المسكوت عنه فيه مساويا للمنطوق به ، فلا هو أولى منه بالحكم كالنوع الول ، ولا هو دونه . ومن ذلك قوله تعالى :

---

(١) المستصفى فى علم الأصول للغزالى - الجزء الثانى - ص ٣٣٥ .

(٢) سورة الإسراء : آية ٢٣ .

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾ (١) .

القياس يدل على حرمة إتلاف أموال اليتامى بأى وجه من وجوه الإتلاف ، وإن كان النص متعلقا بالأكل دون غيره .

وقوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُوا۟ ٱلْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾ ﴾ (٢) .

القياس يدل على حرمة غير البيع من سائر التصرفات فى ذلك الوقت .

وقوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ﴾ (٣) .

القياس يدل على أن من يرمى المحصنين من الرجال كذلك .

وقوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا ۖ فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٤٩﴾ ﴾ (٤) .

---

(١) سورة النساء : آية ١٠ .

(٢) سورة الجمعة : آية ٩ .

(٣) سورة النور : آية ٤ .

(٤) سورة الأحزاب : آية ٤٩ .

القياس دل على حكم الكتابيات أيضا .

وقوله تعالى فى الإماء : ﴿ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَـٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَـٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ﴾ (١).

القياس دل على أن العبيد فى هذا كالإماء ، وفارق الـذكورة والأنوثة بينهما لا يقتضى اختلافهما فى مثل هذا الحكم . (٢)

والفرق بين النوعين – الأول والثانى – أن (الإلحاق فى الأول يفهمه كل عارف باللغة ، فهو مأخوذ من النص من غير حاجة إلى اجتهاد ، أما النوع الثانى فإن وجوه الشبه بين المنطوق به والمسكوت عنه فيه متكاثرة إلى حد يصرف المجتهد عن التفكير فى علة جامعة أو وجه للمشابهة إلى البحث عن الفارق بينهما وأنه يقتضى التفرقة بينهما فى مثل هذا الحكم) . (٣)

☚ **النوع الثالث** : مالا يكون المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به ، ولا مساوياً له ، فيكون الإلحاقُ فيه مظنوناً ظناً راجحاً .

ويتحقق هذا حين تكون الفروق بين الأصل والفرع داعية إلى

---

(١) سورة النساء : آية ٢٥ .

(٢) المستصفى فى علم الأصول للغزالى – الجزء الثانى – ص ٢٣٤ .

(٣) الرسالة للإمام الشافعى – ص ٤٧٨ .

البحث عن معنى مشترك بينهما يقتضى اشتراكهما فى الحكم . وهذا النوع – الثالث – البحث فيه يتجه إلى الكشف عن معنى يقتضى المشاركة بين الأصل والفرع فى الحكم ، وهو العلة . (١)

الأنواع الثلاثة التى عرضناها لإلحاق المسكوت عنه بالمنطوق به كان لمعنى مشترك بينهما وهو العلة ، وعليه بات يسيرا علينا أن نرى وجه الضرورة فى وجود العلة فى قضية القياس فهى الشرط الضرورى والكافى لتعليل القياس ، وليس أمامنا أدنى مجال للشك بأن الحد الفاصل بين قياس واضح وآخر غامض هو وضوح العلة وعدم وضوحه . فالعلة هى الأساس الذى لا يعادله أساس آخر فى قضية القياس .

وفى مجال هذه الأهمية العظيمة للعلة نجد الفرصة مواتية لمعرفتها ، ومعرفة شروطها ، ومجال الاجتهاد فيها .

خامساً : العلة

العلة فى اللغة : (تطلق على المرض ، وعلى الباعث على الفعل ، وعلى العلة العقلية ، وهى مايلزم من وجوده وجود شئ آخر عقلا .

أما العلة عند جمهور الأصوليين وتبعهم الإمام الغزالى

---

(١) المستصفى فى علم الأصول – الغزالى – الجزء الثانى – ص ٢٨١ .

معنىفى المحكوم عليه يدرك العقل مناسبته لبناء حكمه الشرعى عليه) [١] .

والمراد بالمناسبة : (كون الوصف بحيث يكون ترتب الحكم عليه متضمنا لجلب نفع أو دفع ضرر معتبر فى الشرع) . [٢]

فالعلة الشرعية للقصاص من القاتل – كـون القتـل عمـدا وعدوانا ، وربط الحكم بهذه العلة يترتب عليه بحكم العقـل تحقـق المصلحة المقصودة من الحكم وهى المحافظة على حياة النـاس ، فهى وصف مناسب لهذا الحكم .

وعلة حرمة الخمر الإسكار ، وربط الحرمة بهذا الوصف يترتب عليه فى نظر العقل تحقق المصلحة المقصودة من التحريم ، وهى المحافظة على عقول الناس ، فالإسكار وصف مناسب لتحريم الخمر .

ومثل هذا ترتيب نقل الملكية على عقد البيـع لدلالتـه علـى التراضى . وترتيب ثبوت النسب على عقد الزواج الصحيح لأنـه أساس حل التمتع والمفضى إليه وترتيب ثبوت الولاية للبالغ علـى بلوغه . [٣] وهكذا .

---

(١) الإحكام فى أصول الأحكام للأمدى – الجزء الثالث – ص ٢٧٦ .
(٢) شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح فى أصـول الفقـه – التفتـازانى – الجزء الثانى – ص ٦٩ .
(٣) لمزيد من الإيضاح والتوضيح راجع :
- الإحكام فى أصول الأحكام للأمدى – الجزء الثالث – ص ١٧٩ .
- أصول الفقه للخضرى – ص ٣٦٦ – ٣٨٦ .

شروط العلة :

اشترط العلماء فى الوصف المناسب ليكون علة فى القياس شروط :

١ – أن يكون ظاهرا ، أى واضحا يمكن إدراكه والتحقق من وجوده أو عدمه . كالصغر فى ثبوت الولاية على الصغير ، والرشد فى ثبوتها للرشيد ، والإسكار فى حرمة الخمر ، وقتل الوارث مورثه فى حرمان القاتل إرث المقتول .

وذلك لأن العلة علامة على الحكم ، فإذا كانت خفية لم تكن صالحة لذلك ، كالأوصاف المتعلقة بأعمال القلب أو العقل أو النفس . فيقيم الشارع أمراً ظاهراً يقترن به ويدل عليه – التلازم بين المقدمات والنتائج – فالمصلحة المقصودة من القصاص حفظ النفس والوصف المناسب للحكم وقوع القتل عمداً وعدوانا .

وإذا كان القتل يُرى فالتعمد أمر خفى ، فأقيم مقامه مايقترن به ويدل عليه ، وهو استعمال الآلة التى تستعمل عادة فى القتل .

٢ – أن يكون منضبطاً . أى محدوداً ، لا يختلف باختلاف موصوفه إلا أن يكون الاختلاف يسيراً ، فإنه لا يعتد به . فقتل الوارث مورثه – الحرمان من إرث المقتول – أمر محدود لا يختلف باختلاف القاتل أو المقتول والشدة المؤدية إلى السكر فى حرمة الخمر وصف محدود ، فإذا اختلف السكر شدة وضعفا

باختلاف استعداد الشارب أو اعتياده فهو اختلاف يسير لا يعتد به .

وقد يكون الوصف المناسب غير منضبط ، فيقيم الشارع أمراً منضبط يقترن به ويدل عليه ، كإباحة الفطر فى رمضان ، فإن المصلحة المقصودة منه تيسير التكاليف ، ولهذا أقام الشارع أمراً منضبطاً يقترن بإباحة الفطر فى رمضان وهو السفر أو المرض .

٣ – أن يكون متعدياً . أى غير مقصور على الأصل ، فإذا كان مقصوراً عليه لم يصح القياس ، لانعدام العلة فى الفرع كإباحة الفطر فى رمضان للمسافر والمريض ، فإنه لا يقاس عليهما المشتغل بالأعمال الشاقة ، لأن العلة هى السفر ، وهو لا يوجد إلا فى مسافر ، أو المرض وهو لا يجد إلا فى مريض . (١)

ومن ذلك ماثبت من الأحكام أنه : خاص بالرسول ﷺ أو بأحد من أصحابه ، كتزوجه ﷺ أكثر من أربع ، وتحريم أزواجه على غيره من بعده .

قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا ﴾ (٢) .

وكاختصاصه ﷺ خزيمة بن ثابت بإجزاء شهادته عن شهادة

---

(١) الإحكام فى أصول الأحكام للآمدى – الجزء الثالث – ص ١٨٠ : ١٨١ .

(٢) سورة الأحزاب : آية ٥٣ .

رجلين . [١] واختصاصه ﷺ أبا بردة بن نيار بإجزاء التضحية " بالعناق الجذعة " . [٢]

٤ – ألا يكون من الأوصاف التى ألغى الشارع اعتبارها ، أى أورد أحكاماً تدل على عدم اعتداده بها ، كتوقف عقد الزواج على رضا الزوجين ، فإنه وصف مناسب للتسوية بينهما فى ملكية الطلاق ، ولكن الشارع ألغى اعتباره بالنص على أن الطلاق حق خالص للزوج فى قوله ﷺ : " إنما الطلاق لمن أخذ بالساق " . [٣]

وكتعدد أزواج الرجل ، فإنه وصف مناسب للحكم بالإباحة ، لما فيه من المحافظة على النسل ، ولكن الشارع ألغى اعتباره فيما فوق الأربع بالأدلة الدالة على حرمة ذلك .

وكالاشتراك فى البنوة لشخص ما ، فإنه وصف مناسب للحكم بتساوى الأولاد ذكورا وإناثا فى إرثه ، ولكن الشارع ألغى اعتباره بقولة تعالى :﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ﴾ [٤] . وهكذا .

---

(١) نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار للشوكانى – الجزء الخامس – ص ٢٧١ .

(٢) العناق : الأنثى من أولاد الماعز . والجذعة : الصغيرة .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه – كتاب الطلاق – باب : طلاق العبد ١ / ٣١ – ص ٦٧٢ – طبعة دار الحديث – تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى .

(٤) سورة النساء : آية ١١ .

ولنا أن نلحظ نقطة مهمة فيما ذكرناه عن العلة وتلك النقطة تضرب فى أصلاب العملية الفكرية لقضية العلة أيا ما كان موضوع النظر فيها وهى إدرك الفرق بين العلة ، والسبب ، والحكمة .

فالعلة : (وصف مناسب ظاهر منضبط ناط الشارع به الحكم كجعله الإتلاف علة لضمان المتلف ، والجريمة علة للعقوبة عليها ، والعقد علة لترتب آثاره عليه .

والسبب : وصف ظاهر منضبط ، ناط به الشارع الحكيم مناسباً كان كأمثلة العلة السابقة أو غير مناسب كجعل الدلوك سببا لوجوب الصلاة وشهود رمضان سبباً لوجوب صومه ، فهو أعم من العلة .

والحكمة : ما يترتب على ربط الحكم بعلته أو سببه ، من جلب مصلحة أو دفع مضرة .والعلماء متفقون على أن الأحكام تناط بعللها أو أسبابها ، وتدور معها وجوداً وعدماً وإن تخلفت الحكمة[١]

ولنا أن نقول : إن المقصود بقول العلماء وإن تخلفت الحكمة المقصود بعدت عن عقولنا ، لأنه لا يقطع بعدم وجودها جهلنا بها .

ولما كنا لا نكف عن المطالبة بها لأن العقل الإنسانى فى

---

(١) الموافقات فى أصول الشريعة للشاطبى – الجزء الأول – ص ١٨٥ .

مسيس الحاجة إليها . قال العلماء فى الحكمة التى لا أقول تخلفت ولكن بعدت عن عقولنا إنها أمور تعبدية حتى لا نضل فى سماء التأملات . وهو ليس اعتذاراً طبيعياً عن الكسل والعجز فى إدراك الحكمة ، ولكن طالما يبقى زمان ، فإن الله " جل وعلا " يبعث على رأس كل مائة سنة من يجدد لهذه الأمة أمر دينها كما قال ﷺ فيدرك المجدد قليلاً من حكم الشارع " جل وعلا " لأن عطاء القرآن الكريم لا ينفذ .

وأخيراً .. لقد استدرجتنا مناقشة أصول التشريع عند أهل السنة والجماعة إلى أمور بعيدة عن مجال تخصصنا ، ولكنها على بعدها تلقى الضوء على الفرق بين مصدرى التشريع عند المعتزلة وأهل السنة والجماعة .

فمصدر التشريع عند المعتزلة مصدره الأساسى – العقل – وهو إفرازات العقول الموهومة .

ومصدر التشريع عند أهل السنة والجماعة مصدره الأساسى النصوص الشرعية ودورها فيه – أهل السنة – تفسيراً وتوسيعاً لتزداد به المعرفة المعطاة لنا من الشارع الحكيم .

وإننا لنعترف بأننا لم نتمثل مصادر التشريع عند أهل السنة والجماعة – كما منهج لهم الأصوليون – واكتفينا بتناولها من بعض جوانبها التى نقلناها عمن يتحدثون بلسان الأساتذة فى هذا العلم .

وإننا لندين لهم بالفضل ولقد كانت أشق مهمة وأجملها . وخير مـــا فى الأمر أن هذه الجوانب عظيمة النفع والفائدة لنا . على أية حال فسنجد من خلال الفصل القادم – حكم المقتول بين المعتزلة وأهـــل السنة – أن أهل السنة والجماعة تحاول تنوير المعتزلة لعلها تـــرى النور .

الفصل الثالث

حكم المقتول
بين
المعتزلة وأهل السنة

تمهيد :

ثورتى على الفكر الاعتزالى منهجه وطريقة استدلاله على السواء ، إنما هو اعتراض على كون المصدر الأساسى للتشريع عندهم العقل الذى لا جدوى منه ولا فائدة فيه إذا عارض النصوص الشرعية لأن تصورات العقل البعيدة عن حقيقة النصوص الشرعية جوفاء ، ونتائجه البعيدة عن مقدمات الشرع عمياء لأن العقل الإنسانى جدلى بطبعه فهو ينشق على نفسه ، ويعارض وينـاقض نفسه بنفسه ، وكل عقل إنسانى يعانى هذا الصراع .

ولهذا سكت بعض الباحثين عن الفكر الاعتزالى بل وأعرضوا عنه ، وعلى الجانب الآخر أقره نفر غير قليل من الباحثين .

وإننا بين فلقتى الرحى بين فريق من العلماء أرادوا أن يحطوا من قدر الفكر الاعتزالى ، وأن ينفوا كل أصالة فيه ، وفريق آخر يرى أن الفريق الأول أساء فهم الفكر الاعتزالى .

وإننى لأجد فى هذه القضية – حكم المقتول بين المعتزلة وأهل السنة – وغيرها فرصة سانحة لبلوغ الحقيقة .

مدخل للقضية :

موضوع هذا الفصل – حكم المقتول بين المعتزلة وأهل السنة يروى حاضراً نشهده ليس فقط لأن أحداثه تقع فى فلسطين ولبنان والعراق التى نتابع أخبارها . بل لأنه أيضا يكاد ينبئ من قبل نصف قرن بمجريات أخرى – صراع الحضارات – الناس عنها غافلون لأنهم يرون نهاية العصر الذى ينتهى ، رؤية أوضح كثيرا من رؤيتهم لبداية العصر الذى يبتدئ .

على أية حال فإن لهذه الأحداث – القتل – أبناء وحفدة ، أولئك الذين هم الآن سجناء بيوتهم يصيخون بأسماعهم قلقين دهشين منفعلين إلى أصوات المدافع التى تصل إليهم من أعالى السماء يصغون الآن فى ظلام الليل الحار إلى هدير القذائف الثقيلة .

سكتوا فجأة ، وانقطع حديثهم لأنهم يحسون بأن القذف على بيوتهم . بل وتخضبت مياه أنهارهم بدماء شهدائهم ، وأمست كل أم حزينة ، وبات سكان العالم سجناء مشاعرهم . فقد انقطعت تراتيلهم المشتركة حبا لوحى السماء . فقد غابت الشمس فهى لا تسطع فى وجه من حرفوا وحى السماء . فقد انفرط عقدهم وتمزقت مشاعرهم وأحاسيسهم وانطوت كل جماعة على ذاتها تجتر من عروقها سموم الفكر البشرى وعدوانه وقد كان وحى السماء فيما قبل رابطة الرحم .

لم يعرف علماء العالم الإسلامى ولا رؤساءه كيف انبعثت هذه المشاعر المتعطنة – صراع الحضارات – وكانت فى ظنهم قد طواها وحى السماء منذ توحدت فوق الأرض رسالات السماء ، وانعقدت القلوب على حب الرحمن ، أمسيات لا مثيل لهنائها بلا عدد وانعقدت مصالح البشرية حول حياة عفية بالحركة متدفقة بالحب .

متى وكيف تخمرت هذه المشاعر المتعطنة – القتل – ؟

لا يذكر أحد ! وكيف تعالج ؟ ومتى تنتهى ؟

لا يعرف أحد !

مامصير هذا العدد الكبير من ألوف الناس الذين لا شأن لهم بأى مقاومة محلية قوية كانت أم ضعيفة متهافتة ؟

لا يرد أحد !

ورغم اهتزاز يقيننا فى بقاء الحياة واستمرارها بهذه الصورة . فقد وعى الباحث مع الحياة أن أحزانها لا نهاية لها ، وكما نجت من قبل أرواح الملايين من الطاعون والكوليرا مرات متعددة فستنجوا هذه المرة أيضا من القنابل والغرق ، فالمصائب كالأفراح لا تدوم إلى الأبد .

على أية حال فإن كل هذا لم يكن ليتقرر هنا ، ولكن الذى

نقرره هو طرف من أهم أطراف هذه القضايا الكثيرة بل جامع لها على كثرتها وهو حكم المقتول فى هذه الحروب .

هل مات بأجله أم مات قبل انقضاء أجله ؟

وأنا أعلم أن من يقرأ السؤال سوف يرد متعجبا . كيف أرسل هذا الباحث القول إرسالاً مهملاً من غير حيطة ، ولا تحفظ استخفافاً بالعقل ، وبالعلم ، وبأمانة القول ودقته .

إن قضية الآجال قضية بديهية عند المتخصصين فى العلوم الشرعية وغيرهم حتى قال أمير الشعراء :

فى الموت ما أعيا وفى أسبابه ∴ كل امرئ رهن بطى كتابه

أسد لعمرك ، من يموت بظفره ∴ عند اللقاء كمن يموت بنابه

إن نام عنك فكل طب نافع ∴ أو لم ينم ، فالطب من أذنابه

إلى أن يقول :

الروح للرحمن جل جلاله ∴ هى من ضنائن علمه وغيابه [1]

ولعله قد بات واضحاً أن الأجل واحد وإن تعددت أسبابه .

قال :

ومن لم يمت بالسف مات بغيره ∴ تعددت الأسباب والموت واحد

---

(١) ديوان شوقى – الجزء الثانى – ص ٣٧٧ ، ٣٧٨ .

هذه الحقيقة – الأجل واحد – خلق للبداهة ندركها بلمحة من البصيرة . لكن المعتزلة أرادت باسم العقل تحليلها وتوضيحها وتعليلها فراوغتها واختفت . فأمثال تلك الحقائق ترفع عن وجهها الحجاب لمن أراد رؤيتها بوجدان قلبه – عقيدته – وعقله . لكنها تتمرد وتعصى وتحتجب لمن يصر على تشريحها لتوضيحها بالعقل الفلسفى فقط .

والأمر بحاجة إلى مزيد من الشرح لنتبين فى وضوح أساس المعركة الفكرية التى دارت رحاها بين المعتزلة وأهل السنة والجماعة فى هذه القضية – حكم المقتول – وفى سبيلنا لهذا الوضوح الفكرى نقول : تفرق المعتزلة بين الموت بغير سبب ، والقتل وترى أن الميت مات بانقضاء أجله . أما المقتول فالقاتل قطع عليه أجله ولو لم يقتل لعاش ! !

وعند هذه الخطوة الأولية نتساءل :

ما الفرق بين الموت والقتل ؟

يقول صاحب التعريفات :

(الموت : صفة وجودية خلقت ضداً للحياة .

القتل : هو فعل يحصل به زهوق الروح .

والقتل العمد : هو تعمد ضربه بسلاح أو ما أجرى مجرى السلاح .

وعند الشافعى : ضربه قصداً بما لا تطيقه البنيـــة حتـــى إن ضربه بحجر عظيم أو خشب عظيم فهو عمـــد والقتـــل بالســـبب : كحافر البئر وواضع الحجر فى غير ملكه) . (١)

والواضح من التعريف السابق للموت والقتل :

أن الموت : إذهاب للحياة – الروح – بدون نقض البنية .

والقتل : إذهاب للحياة – الروح – بنقض البنية .

والمهم أن الإثنين – الموت والقتل – يؤديان إلى ذهاب الحياة ، ولحظة مفارقة الروح للبدن موقوتة مات لأنه يمـــوت ، والمـــوت بدون أسباب هو السبب .

قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا ﴾ (٢) .

والقتل معناه إزهاق الروح لأنها لا تسكن الجسم إلا بأوصاف معينة فعند هدم البنية تختل الأوصاف وتخرج الروح . تماما مثل مصباح الكهرباء فعند هدم – كسر – الزجاج يذهب الضوء .

إلى هنا والقول منساب فى سلاسة وسهولة وإقناع وهو فـــوق

---

(١) كتاب التعريفات للجرجانى – ص ٣٠٤ .

(٢) سورة آل عمران : آية ١٤٥ .

ذلك قول نؤمن به أو على الأقل تؤمن به أهل السنة والجماعة التى ترى (أن لكل أجل كتاب وأن الله ﷻ قسم الآجال ، كما قسم الأرزاق بين العباد . وعليه فإن الأجل واحد لا يقبل الزيادة ولا النقص فما قدره الله " جل وعلا " للشخص من الأجل فلابد منه) . (١)

وبناء على ذلك : المقتول ميت بانقضاء أجله المقدر له ، فعند القتل حان أجله المقدر له أزلاً ، ولا مدخليه للقاتل فى هذا الأجل . فلو لم يقتل لمات فى ذلك الوقت .

لكن المعتزلة تخلق الصعاب خلقاً لتسنح لأهل السنة والجماعة فرصة للمجاهدة والكفاح من أجل إثبات توافق النص مع العقل .

أدلة أهل السنة النقلية والعقلية وموقف المعتزلة منها :

الأدلة النقلية :

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٦١﴾ ﴾ (٢) .

---

(١) الاقتصاد فى الإعتقاد للغزالى – ص ١٠٧ .

(٢) سورة النحل : آية ٦١ .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ إِذَا جَآءَ لَا يُؤَخَّرُ ۖ لَوْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾ ﴾ [١] .

وقوله تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ۖ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾ ﴾ [٢]

أما الدليل العقلى :

فقد أقام أهل السنة دليلاً عقلياً على هيئة قياس منطقى فقالوا :

(العبد قد حكم الله بأجله على ماعلم من غير تردد م١

وكل من حكم الله بأجله على ماعلم من غير تردد م٢

ميت بأجله ن

النتيجة بعد حذف الحد المكرر من شكل القياس – قد حكم بأجله على ماعلم من غير تردد – النتيجة : العبد ميت بأجله) . [٣]

❁ ❁ ❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) سورة نوح : آية ٤ .

(٢) سورة الأعراف : آية ٣٤ .

(٣) الزبد فى العقائد النسفية للأستاذ عبد المتعال الصعيدى – ص ٦٧ .

اعتراضات المعتزلة على مذهب أهل السنة ورد أهل السنة عليها

الاعتراض الأول :

(إذا لم يكن للقاتل مدخل فى انقضاء أجل المقتول فلم وجب القصاص منه .

قال تعالى : ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾ ﴾ [١] .

إن وجوب القصاص من القاتل دليل على تأثيره ومدخليته فى أجل المقتول بالتقديم عن الأجل الذى قدر له الموت عند حلوله) [٢]

يرد على هذا الاعتراض : بأن القصاص وجب على الكسب وهو مقارنة قدرة العبد لقدرة الله عند الفعل لا على قطع الأجل ، فإن قطع الجل من عمل الله الذى بيده مصير العباد لا من عمل القاتل (ويرى أهل السنة : أنه لو لم يقتل لمات فى ذلك الوقت ، وقد يريد القاتل قتله فلا يموت إن كان عمره فى علم الله أكثر من ذلك) . [٣]

---

(١) سورة البقرة : آية ١٧٩ .

(٢) الزبد فى العقائد النسفية للأستاذ / عبد المتعال الصعيدى – ص ٦٧ .

(٣) شرح البيجورى على جوهرة التوحيد – لشيخ الإسلام إبراهيم البيجورى – ص ١٨٩ .

الاعتراض الثانى :

إن الأحاديث قد وردت بزيادة العمر بالنسبة للطاعات فصلة الرحم تزيد فى العمر . عن أبى هريرة مرفوعاً : " من سره أن يبسط له فى رزقه وأن ينسأ له فى أثره فليصل رحمه " . (١)

رد أهل السنة على هذا الاعتراض من ثلاثة وجوه :

☚ **الأول** : القول بأن الأحاديث الواردة فى هذا الشأن أحاديث آحاد ، فلا يعول عليها فى إثبات العقيدة أو دفع شبه المعارضين لها .

☚ **الثانى** : على فرض أنها أحاديث متواترة تفسر الزيادة بالخير والبركة ، أى أن الإنسان الذى يعمل الطاعات يبارك الله فى عمره بالخير فى فترة حياته .

☚ **الثالث** : إذا فرضنا أن الزيادة حقيقة فى العمر ، فإنها

---

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه – كتاب الأدب – باب : من بسط له فى الرزق بصلة الرحم ٤ / ١٢ – ص ٤٩ – البخارى فى صحيحه – كتاب البيوع – باب : من أحب البسط فى الرزق ٢ / ١٣ – ص ٦ – عن أنس بن مالك ﷺ مرفوعا – مسلم فى صحيحه – كتاب البر والصلة والآداب – باب : صلة الرحم وتحريم قطيعتها ٤ / ٢٠ ، ٢١ – ص ١٩٨٢ . عن أنس بن مالك ﷺ – أبو داود فى سننه – كتاب الزكاة – باب : فى صلة الرحم – ص ١٣٦ – عن أنس ﷺ طبعة دار الحديث – القاهرة .

تفسر بالنسبة لما ثبت فى صحف الملائكة الكاتبين [١]

قال تعالى : ﴿ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ۝١٠ كِرَامًا كَٰتِبِينَ ۝١١ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ۝١٢ ﴾ [٢] .

وقال تعالى : ﴿ فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ۝١٣ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ۝١٤ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ۝١٥ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ۝١٦ ﴾ [٣] .

يقول شيخ الإسلام – ابراهيم البيجورى – فى هذا : (قد يثبت الشئ فيها مطلقا ، وهو فى علم الله مقيد كأن يكون فى صحف الملائكة أن عمر زيد خمسون مثلا مطلقا ، وهو فى علم الله مقيد بأن لا يفعل كذا من الطاعات ، وإن فعلها فله ستون ، فإن سبق فى علمه تعالى أنه يفعلها فلا يتخلف عن فعلها ، وكان عمره ستين فالزيادة بحسب الظاهر على مافى صحف الملائكة وإلا فلابد من تحقيق مافى علمه ، كما يشير له قوله تعالى : ﴿ يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ۝٣٩ ﴾ [٤] .

---

(١) شرح البيجورى على جوهرة التوحيد – للشيخ إبراهيم البيجورى – ص ١٨٨ .

(٢) سورة الانفطار : آية ١٠ – ١٢ .

(٣) سورة عبس : آية ١٣ – ١٦ .

(٤) سورة الرعد : آية ٣٩ .

أى أصل اللوح المحفوظ هو علمه - تعالى - الذى لا محو فيه ولا إثبات ، وأما صحف الملائكة فالحق قبولها للمحو والإثبات) [١]

الاعتراض الثالث :

وفى هذا الاعتراض لا تسلم المعتزلة لأدلة أهل السنة النقلية فى قول الله تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ۖ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾ ﴾ [٢] .

فإذا كان أهل السنة ممن يؤمنون بأن الآية دليل على أن الأجل لا زيادة فيه ولا نقصان ، كانت المعتزلة ممن يؤمنون بأن الآية لا تصلح دليلاً للأسباب الآتية :

أولاً : الآية مصدرة " بالأمة " ولا يلزم من تعيين الأجل لكل أمة تعينه لكل فرد من أفرادها ، لأن آجال الأمم غير آجال الأفراد . فالأمم لفظ أعم والأفراد أخص ، ولا يلزم من إثبات الأعم إثبات الأخص ، فيصح أن تكون آجال الأمم لا نقص فيها ولا زيادة ، ويكون النقص أو الزيادة فى آجال الأفراد لأنه لا تلازم بينهما .

---

(١) شرح البيجورى على جوهرة التوحيد - لشيخ الإسلام البيجورى - ص ١٨٨ ، ١٨٩ .

(٢) سورة الأعراف : آية ٣٤ .

رد أهل السنة :

الآية فى عمومها شاملة للأمة ولأفرادها فرداً فرداً فتصلح لموطن الاستدلال . – ولئن فرضنا مجرد فرض وسلمنا مجرد تسليم – إن الآية وما ماثلها فى آجال الأمم فيجوز أن يكون الأجل المذكور فيها هو الأجل الثابت ، وهذا لا يمنع من الزيادة ، والنقصان فى الأجل المعلق .

فالأجل الثابت عند الله " جل وعلا " : هو الوقت الذى تبطل فيه الحياة بلا تقدم ولا تأخر ، وهذا بالنسبة للأفراد ، والأمم . (١)

الاعتراض الرابع :

وهو اعتراض يدل على وعى المعتزلة باللغة . يتضح ذلك من خلال استشهادهم بقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ﴾ (٢) .

فالنكرة – أجلا – إذا أعيدت نكرة – أجل – تكون الثانية غير الأولى . إذن هما أجلان لا أجل واحد .

وتدلل المعتزلة على صحة ماذهبوا إليه بقوله تعالى :

---

(١) الزبد فى العقائد النسفية – للأستاذ عبد المتعال الصعيدي – ص ٦٨ .

(٢) سورة الأنعام : آية ٢ .

﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْكُمْ رَسُولاً شَٰهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولاً ۝١٥ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ فَأَخَذْنَٰهُ أَخْذًا وَبِيلاً ۝١٦ ﴾ (١) .

فالآيتان الكريمتان جمعتا بين النكرة والنكرة ، وهى كلمة " رسولا " الأولى ، وكلمة " رسولا " الثانية ، ومعلوم أن الرسول الذى أرسل إلينا محمد ﷺ والرسول المرسل إلى فرعون هو موسى عليه السلام ، وأيضا جمعت الآيتان الكريمتان بين النكرة والمعرفة فى قول الله تعالى " إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولاً ۝ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ " فكلمة " رسولا " الأولى نكرة ، أعيدت معرفة " الرسول " . والنكرة إذا أعيدت معرفة كانت عين الأولى ، ومعلوم أن الرسول المرسل إلى فرعون – موسى عليه السلام – وهو نفس الرسول الذى عصاه فرعون وهو – موسى عليه السلام – . (٢)

رد أهل السنة على هذا الاعتراض : لا تريد أهل السنة أن تسلم للمعتزلة بهذا الاعتراض لأن قضية الأجل واحد بلا تقدم ولا تأخر ، قضية تفرض نفسها على العقل المؤمن لنصوع صوابها ، ولكن لابد من رد منطقى على اعتراض المعتزلة ليكون سنداً تدلل به أهل السنة على صحة مذهبها ، وفى الرد تقول فرقة أهل السنة

---

(١) سورة المزمل : آية ١٥ – ١٦ .

(٢) الزبد فى العقائد النسفية – للأستاذ عبد المتعال الصعيدى – ص ٦٩ .

إن المعانى قد اختلطت فى ذهن المعتزلة اختلاطا أدى إلى ماقد رأيناه من غموض فكرى ، لأن الأجل الذى قضاه الله – تعالى – ثم قضى – أجلا – هو أجل الدنيا ، والأجل المسمى – وأجل مسمى عنده – هو أجل الآخرة . (١)

الاعتراض الخامس :

يرى الكعبى المعتزلى أن المقتول ليس بميت ، لأن القتل فعل العبد ، والموت فعل الله – تعالى – واستدل على مدعاه بقول الله – تعالى : ﴿ وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾ (٢) .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِين مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ ﴾ (٣).

ويظهر لك فى وضوح أن الآيتين الكريمتين جاء فيها العطف بأو – متم أو قتلتم – أفإن مات أو قتل – والعطف يقتضى المغايرة .

---

(١) شرح البيجورى على جوهرة التوحيد – لشيخ الإسلام البيجورى – ص ١٨٩ .

(٢) سورة آل عمران : آية ١٥٨ .

(٣) سورة آل عمران : آية ١٤٤ .

ويرى الكعبى أن الإنسان له أجلان : أجل بالقتل ، وأجل بالموت ، وعليه فلو لم يقتل لعاش إلى أجل الموت . [١]

رد أهل السنة على الكعبى بقولهم : إن أجل الإنسان واحد لا يتعدد فإذا حان الأجل فإنه ينتهى سواء بالقتل أو بالموت أما ما استدلت به المعتزلة بأن العطف يقتضى المغايرة – متم أو قتلتم – فيكون الموت شيئا ، والقتل شيئا آخر ، والآجل واحد . ويكون تقدير الآية : ولئن متم من غير سبب أو قتلتم بأن متم بسبب .

والمعنى : ولئن متم أى : انتهت آجالكم بدون سبب أو قتلتم أى انتهت آجالكم بسبب فالأجل واحد . [٢] فكأن الموت بالقتل نوع ، ومطلق الموت جنس ، والأجناس أعم من الأنواع . والقاعدة المنطقية : " أن الأنواع تندرج تحت الأجناس "

إن المتأمل فى اعتراضات المعتزلة ، وموقف أهل السنة منها يجد أن أهل السنة كانت فى ردها موضوعية إلى آخر حد يستطيعه بشر ، وذلك لأن الموضوعية الخالصة شرط ضرورى للعمل الفكرى فى شتى ميادينه ، وعبيه استرشدت فرقة أهل السنة والجماعة بمنطق العقل فى إدراك عقيدتها ، وشريعتها .

---

(١) شرح البيجورى على جوهرة التوحيد – لشيخ الإسلام البيجورى – ص ١٨٩ .

(٢) الزبد فى العقائد النسفية : للأستاذ عبد المتعال الصعيدى – ص ٧٠ .

لهذا فإن مجموعة الأفكار حاملات العقيدة والشريعة والقيم والأهداف لم نجدها فى بحثنا إلا عند أهل السنة والجماعة وليس فى ذلك شك أو حرج .

والفكر الاعتزالى كما رأيناه فى بحثنا " مرفوض على أساس دينى " . [١] ونستنكره بميزان العقل .

وردود الفعل تجاهه يغلب عليها السلبية .

فهل المعتزلة بذلك رواد العقلانية ، وفرسان الدفاع عن الإسلام ؟ أم أن المعتزلة حاجة من حاجات الفكر الإسلامى أرادها المجتمع وقتا ثم تخلى عنها بعد ذلك ؟

أم أن الفكر الاعتزالى لابد وأن يستمر لأن أبا الحسن على بن إسماعيل الأشعرى – والأشاعرة من أهل السنة – تلقى علومه فى مدرسة الاعتزال على يد شيخ المعتزلة " أبى على الجبائى " ؟

أم أن الفكر الاعتزالى لابد أن يكون له ضوابط وتحفظات وإلا أمكن أن ينبثق منه شر لا نرضاه لأنه فى صلب العقيدة يكمن إقرار من حاملها بأنها المبدأ الذى يترتب عليه الحكم بصحة الصحيح وفساد الفاسد ؟

---

(١) انظر فى بحثنا " الصلاح والأصلح " التحسين والتقبيح العقليين " " عدم رؤية البارى جل وعلا " " المقتول ميت قبل انتهاء أجله " . وغيرها من القضايا التى لم نتناولها بالبحث .

لهذا استقر يقين " الأشعرى " على مذهب السلف من أهل الفقه والحديث ونقض جميع ماكان عليه من عقائد الاعتزال .

وهاهنا فى مجال هذه المجموعة الخطيرة من الأفكار نجد الفرصة موائية فى تفسيرها على نحو يساعد أمتنا الإسلامية على التغير المطلوب لمواجهة حضارة عصرنا دون أن تتأثر بذلك الهوية الإسلامية بل العكس هو الصواب . وهذا ماسوف نبينه ما استطعنا له بيانا فى الخاتمة .

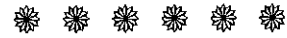

الخاتمة

فى حياتنا الفكرية حجر عثرة – على طريق البحث العلمى – يضاف إلى عشرات العقبات الت إما أفلحنا فى اجتيازهـــا ، وإمـــا هوينا فى قاع الفكر ، وأحد هذه العثرات هو محاولة بعض الباحثين أو قل الجامعات الإسلامية عزل الفكر الاعتزالى عن عن ســـاحتها العلمية مع أن البحث العلمى من شأنه أن يقيم خطواته ، ونتائجـــه على أسانيد موثقة .

فإذا كان الرافضون للفكر الاعتزالى الفلسفى يؤمنـــون بـــأن المعرفة الدينية لا تؤخذ إلا من النصوص الشرعية أو علـــى الأدق ممن يحسنون الفهم عنها – السلف ، وأهل السنة –وتلـــك حقيقـــة ، وأن الفلسفة أفكار تتقارب فيها نواتج الفكر وتتباعد ، والفكر الدينى لابد له من ضوابط وقيود .

كنت ممن يؤمنون بأننا لابد أن نتعرف على الآخر لأن إغفال الآخر نهى عنه القرآن الكريم بل وطالب بحسن مجادلتـــه ، وتلـــك الدعوة معلنة فى كتاب الله .

قال تعالى : ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ ﴾ (١) .

---

(١) سورة النحل : آية ١٢٥ .

وقال تعالى : ﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ (١) .

ومعرفة الآخر ليس معناها الذوبان فيه بل جذبه إلى عقيدتنا الصحيحة ، ويجب ألا يكون هذا واقع الأمر فحسب بل جوهره . قال تعالى : ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾ (٢).

ولماذا الانغلاق على فكر السلف وأهل السنة والجماعة بدلا من الانطلاق منه ، وقد استطاعت فرقة أهل السنة هضم الوافد الجديد عليها – المعتزلة – هضما مكنها من الإبداع بل والتفوق عليه ، وقدمت لحركة التنوير والعقلانية تحليلات نقدية تقدم إلى الصفوة بعد أن لمست أوجها للقصور فى الفكر الاعتزالى الفلسفى فعالجته بما يقومه ، وكان ذلك الجانب النقدى عند أهل السنة والجماعة أهم ما افتقدت إليه حياتنا الفكرية الراهنة ولم تجده ، لأن طبيعة وسبيل العملية النقدية للآخر يجب أن تكون على بصيرة منه .

---

(١) سورة الكهف : آية ٢٩ .

(٢) سورة المائدة : آية ٤٨ .

قال تعالى : ﴿ قُلْ هَـٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ﴾ (١) .

علة العلل – إذن – هى فقر المعرفة أو على الأدق كثرة المحصول الفكرى ، وعدم وضوحه ، وما ترتب على ذلك من رفض الآخر بل وكراهيته بدلا من أن نبحث فى دائرة العقل عن منطق يستند ويقيم البرهان على أننا على الحق .

قال تعالى : ﴿ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾ ﴾ (٢) .

وتلك حياة علمية لا تتبين أهدافها من كثرة الضباب الذى يكتنفها ، والذى أصابها بعدم الوضوح الفكرى ، وحتى وإن تبينت شيئا من تلك الأفكار عند الآخر تعذر عليها – لعدم وضوح الفكر – تحديد الوسائل لمجابهته على الرغم مما بين يديها من النور الساطع أعنى نور النصوص الشرعية .

وإن شئت اختصارا يوضح الفرق بيننا ، وبين سلفنا – أهل السنة – فى تعاملنا مع الأخر . قلنا كانت أهل السنة مشغولة بنظرة مستقبلية لا تكتفى بأن تتجه أبصارها إلى مواضع أقدامها ، أما نحن

---

(١) سورة يوسف : آية ١٠٨ .

(٢) سورة يونس : آية ٩٩ .

فعلى الرغم من انتسابنا لأهل السنة لم نستطع السير علىطـريقهم الممهد .

وعليه فلست أرى صورة فكرية نهتدى بها فى تعاملنـا مـع الآخر ، خيرا من الانطلاق من تفاعل أهل السنة مـع المعتزلـة . ففى هذا التفاعل أو التقابل كل مقومات تقبل الآخر مـع المحافظـة على الأصول الإسلامية بحيث تكون النصـوص الشـرعية هـى الميزان الذى نحكم به ، وهو ميزان لا ريب فى عدالته ، ولا شائبة فى تقبله عند المنصفين شريطة أن نكون على وعى بما فيه .

قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ (١).

ولنا كلمة أخيرة لأولئك الذين يخشون مواجهة الآخر وتلـك الكلمة هى أن عدم تفاعلنا مع الآخر يجعلنا فى محصلته الأخيـرة نغيب عن دنيانا غيابا تاما وكأنها لا هى دنيانا ، ولا نحن أبناؤهـا فيضيع علينا عصرنا كما يضيع علينا يقيننا بأن الإسلام هو الحـل لأزمات الحضارات المتعاقبة ، وعلينا التفاعل مع الآخر حتى لـو كان التفاعل يشبه تقاطع الطرق الذى يسبب الحوادث طـه حسـين

---

(١) سورة المائدة : آية ٨ .

" كتاب الشعر الجاهلى " ، وزكى نجيب محمود " خرافة الميتافيزيقا " وغيرهم ، فلابد من التفاعل لأن الجميع فى نهاية التفاعل وضعوا الإسلام فوق الفكر الآخر - الغربى - لأنه كلمة الوحى المعصومة ، وما عداه إفرازات العقول الموهومة .

وهاهنا فى مجال التفاعل بين الأفكار الاعتزالية المتأثرة بالفلسفة اليونانية ، وبين أهل السنة أصحاب التنوير والعقلانية نجد الفرصة مواتية لتوضيح نتائج تفاعل أهل السنة مع المعتزلة وتلك النتائج هى :

أولاً : منذ البداية نقرر أن فرقة المعتزلة وأهل السنة يفصل بينهما خط واضح وتقع بينهما أرض محايدة لأن فرقة أهل السنة والجماعة أشبه ماتكون بالعمود الفقرى للفكر الإسلامى .

ثانياً : الخلاف الفكرى هو قضاء الله وقدره فى الأمم جميعا ، ومنها أمة محمد ﷺ ، بل إن الله " جل وعلا " خلقنا لنختلف .

﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾ (١) .

ثالثاً : الخلاف الفكرى الحاد بين المعتزلة وأهل السنة هو عذوبة الحياة الفكرية وسحرها وفتنتها وهو الثقل الموازن لمتاعبها .

---

(١) سورة هود : آية ١١٨ : ١١٩

رابعاً : أفسح الفكر الإسلامى لفرقة المعتزلة مكاناً ومكانة بين الفرق الإسلامية ، وقد اتسع هذا المكان وبرزت تلك المكانة بمناقشة أهل السنة والجماعة لها .

خامساً : فرقة أهل السنة والجماعة لم تتحول عن أهدافها السامية ولم تفقد الأصول الإسلامية ، ولا فروعها وهى بذلك دعامة أية نهضة فكرية مرتجأة .

سادساً : فرقة أهل السنة والجماعة تتميز دائما بأنها ليست مخزنا لتحصيل العلوم بل منبراً لتدريب العقول على التفكير الصحيح .

سابعاً : فرقتا المعتزلة وأهل السنة علامتا ن فارقتان فى الفكر الإسلامى والفضل يعود للمجتمع المسلم الذى سمح للفكر الاعتزالى بالظهور والاستمرار .

ثامناً : المجتمع المتطور وحده هو الذى يعرف مثل هذا التراكم والتنوع فى الأفكار .

تاسعاً : الخصوصية الثقافية للشعوب ، وإن حافظت على جوهرها فهى لا تتنافى مع التأثر بما يحيط بها من ثقافات الشعوب الأخرى والتأثير فيها ، وهذا لا ينفى تأثر المعتزلة بالفكر الفلسفى اليونانى .

عاشراً : الأخذ الثقافى بين الشعوب هو أمر لا ضير فيه بل إنه لخير كل الخير إذا لم يمس جوهرنا الأصيل ، ويجتمع الرأى على أن هذا الدور لعبته فرقة أهل السنة والجماعة .

وأخيراً : فلا طموح بغير هدف يسعى الطامح إلى بلوغه وهذا الهدف كان وسيظل معرفة الآخر بل والتأثير فيه لأن رسالة الإسلام عالمية .

ولما كنا لا نكف عن المطالبة بذلك (رسالة الإسلام عالمية) (١) فإن الهدف السامى لكل جهودنا هو التفكير فى الوسيلة والغاية .

وحتى لا نضل فى سماء التأملات فإن :

الوسيلة قبل الغاية تخطيطا . والغاية قبل الوسيلة دافعا . والغاية تأتى بعد الوسيلة واقعا .

---

(١) الأدلة على عمومها كثيرة نذكر منها ماجاء فى القرآن الكريم : قال تعالى لنبيه ﷺ : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ (الأنبياء ١٠٧). والعالمين المقصود بهم عالمى الإنس والجن ، وقيل الملائكة : لأن العالم يشمل كل المخلوقات . أما دليل إرساله ﷺ إلى الإنس فقوله تعالى : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ (سبأ : ٢٨) . وأما دليل إرساله ﷺ إلى الجن فقوله تعالى : ﴿ وَإِذۡ صَرَفۡنَآ إِلَيۡكَ نَفَرٗا مِّنَ ٱلۡجِنِّ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓاْ أَنصِتُواْۖ فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوۡاْ إِلَىٰ قَوۡمِهِم مُّنذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُواْ يَٰقَوۡمَنَآ إِنَّا سَمِعۡنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعۡدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ يَهۡدِيٓ إِلَى ٱلۡحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴿٣٠﴾ ﴾ (الحقاف : ٣٢ : ٣٠) .

قائمة المراجع

- القرآن الكريم . - الحديث الشريف .

١ - اعتقادات فرق المسلمين والمشركين - فخر الدين محمد بن عمر الخطيب الرازى - تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ومصطفى نهوارى - طبع عام سنة ١٣٩٨ م .

٢ - أصول الدين - الرازى - تقديم : طه عبد الرؤوف سعد .

٣ - الإرشاد إلى قواطع الأدلة - للإمام الجوينى - نشر الخانجى - سنة ١٩٥٠ م .

٤ - إيثار الحق على الخلق - إبن الوزير - طبعة دار الكتب العلمية - بيروت .

٥ - أصول التشريع الإسلامى - الأستاذ الدكتور / على حسب الله - طبعة دار الفكر العربى - سنة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

٦ - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول - تأليف : محمد بن على محمد الشوكانى - طبعة دار المعرفة - بيروت - لبنان .

٧ - المستصفى فى علم الأصول - تأليف : الإمام حجة الإسلام الغزالى - طبعة دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .

٨ - الرسالة - للإمام المطلبى محمد بن إدريس الشافعى - عن أصل بخط الربيع بن سليمان - كتبه فى حياة الشافعى -

تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر .

٩ - الموافقات فى أصول الشريعة - لأبى إسحاق الشاطبى - بقلم الشيخ عبد الله دراز - وقد عنى بضبطه وترقيمه ووضع تراجمه - طبعة دار المعرفة - بيروت - لبنان .

١٠ - الإحكام فى أصول الأحكام - الأمدى - ضبطه وكتب حواشيه الشيخ إبراهيم العجور - طبعة دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .

١١ - الاقتصاد فى الاعتقاد - تأليف محمد أبو حامد الغزالى الطوسى - طبع مطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده - مصر .

١٢ - أصل الشيعة وفرقها - التويجى (أبو محمد الحسن بن موسى) بدون تأريخ .

١٣ - الزبد فى العقائد النسفية - تأليف عبد المتعال الصعيدى - مطبعة الرحمانية - مصر .

١٤ - المختار من شرح البيجورى على الجوهرة - المسمى تحفة المريد على جوهرة التوحيد - المقرر للمرحلة الثانوية بالمعاهد الأزهرية - تأليف شيخ الإسلام إبراهيم البيجورى - طبعة الإدارة العامة للمعاهد الأزهرية سنة ١٤١٣ هـ - ١٩٩٤ م .

١٥ – العقل والمعايير – تأليف : أندريه لالند – ترجمة نظمى لوقا – طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب – ١٩٧٩ م .

١٦ – المنهج السلفى فى العصر الحديث أسسه وخصائصه – رسالة دكتوراه – كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية – ١٩٩٩ م .

١٧ – المنية والأمل – ابن المرتضى – تحقيق : الأستاذ الدكتور / سامى النشار عام ١٩٧٢ م .

١٨ – المواقف – عضد الله والدين القاضى عبد الرحمن بن أحمد الإيجى – طبعة لبنان .

١٩ – المجموع من المحيط – القاضى عبد الجبار – مخطوط بدار الكتب المصرية .

٢٠ – المذاهب الإسلامية – الشيخ محمد أبو زهرة – طبعة إدارة الثقافة بوزارة التربية .

٢١ – الملل والنحل – الشهرستانى – تخريج بدران .

٢٢ – تيارات الفكر الإسلامى – الدكتور محمد عمارة – طبعة دار الشروق – عام ١٤١١ هـ – ١٩٩١ م .

٢٣ – تمهيد فى تاريخ الفلسفة – الشيخ مصطفى عبد الرازق – عام ١٩٥٠ م .

٢٤ – ديوان شوقى – توثيق وتبويب وشرح وتعقيب الدكتور /

أحمد محمد الحوفى – طبعة دار نهضة مصر – الفجالة عام ١٩٨١ م .

٢٥ – شرح الأصول الخمسة – القاضى عبد الجبار بن أحمد – مكتبة وهبه – عام ١٩٦٥ م .

٢٦ – شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح فى أصول الفقه – سعد الدين مسعود بن عمر التفتازانى – طبعة محمد على صبيح .

٢٧ – علم التوحيد فى ضوء العقل والنقل – دراسة تحليلية تفصيلية – الأستاذ الدكتور : مبارك حسن حسين إسماعيل – الطبعة الثانية – عام ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥ م .

٢٨ – علم الكلام وبعض مشكلاته – الأستاذ الدكتور : أبو التفتازانى – طبعة دار الثقافة – عام ١٩٧٩ م .

٢٩ – فى العقيدة الإسلامية بين الفلسفة والمعتزلة – الدكتور : محمود خفاجى – طبعة مطبعة الأمانة – عام ١٩٧٩ م .

٣٠ – كتاب التعريفات – الجرجانى – حققه وقدم له ووضع فهارسه إبراهيم الأبيارى – الطبعة الأولى – الناشر دار الكتاب العربى – سنة ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م .

٣١ – كتاب الحيوان – الجاحظ – تحقيق الأستاذ : عبد السلام هارون – الطبعة الثانية – القاهرة .

٣٢ - لسان العرب - ابن منظور - الطبعة الثالثة - طبعة دار الفكر للطباعة والتوزيع - بيروت .

٣٣ - مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين - أبو الحسن الأشعرى - طبعة أولى - سنة ١٩٥٤ م .

٣٤ - مروج الذهب - المسعودى - المطبعة البهية - سنة ١٣٤٦ هـ .

٣٥ - منهاج السنة النبوية - الغزالى - المطبعة الأميرية - مصر - سنة ١٩٢١ م .

٣٦ - نهاية الإقدام فى علم الكلام - الشهرستانى - طبعة مصورة عن طبعة الفردجيوم - مكتبة المثنى - بغداد - بدون تأريخ .

٣٧ - نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار - الإمام المجتهد العلامة الربانى قاضى قضاة القطر اليمانى محمد بن على بن محمد الشوكانى - طبعة دار الجيل .